قضية تقسيم مياه النيل
بين المهندسين والفقهاء

دراسة لجهود لجنة المهندسين الوطنيين
والشيخ محمد حسنين مخلوف

أ.د. عبد المنعم عبد الرحمن عبد المجيد
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر بجامعة أم القرى

(العدد الخامس والثلاثون)
(الإصدار الأول)
(١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م)

قضية تقسيم مياه النيل بين المهندسين والفقهاء
دراسة لجهود لجنة المهندسين الوطنيين والشيخ محمد حسنين مخلوف

عبد المنعم عبد الرحمن عبد المجيد العدوي
قسم التاريخ والحضارة، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.
البريد الإلكتروني: Moneem202050@gmail.com

ملخص البحث: يهدف البحث إلى بيان أهمية مياه النيل وحقوق مصر التاريخية فيها، وحرص كل متخصص على الإدلاء فيها بدلوه، كل وفق تخصصه وخبراته، كما يهدف إلى حتمية التصدي لأي محاولات للمساس بحقوق مصر في مياه النيل، أو الانتقاص منها، ويعرض البحث محاولات الاستعمار الإنجليزي لإقامة عدد من مشروعات الري على نهر النيل خارج حدود مصر، وقيامه بالترويج لهذه المشروعات ومنافعها المزعومة لمصر، مستعينًا في ذلك بخبراء ومهندسين من أتباعه والعاملين لمصالحه، وهو الأمر الذي رفضه الوطنيون من المهندسين المصريين الذين رفضوا انفراد الاحتلال بتقرير مسألة مصيرية تمس المصريين جميعًا. وعندما وجدت سلطات الاحتلال ومؤيدوها معارضة من المهندسين المصريين الوطنيين لهذه المشروعات؛ سعوا لخداع المصريين، بهدف الحصول على موافقتهم عليها، وذلك باستغلال بعض الآراء والتفسيرات التي قدمها الموالون لهم من [رجال الدين] المنتسبون للإسلام حول أحقية سلطة الاحتلال [الأبوية] في تقرير ما تراه بشأن مياه النيل، وإظهارها بمظهر ولي الأمر الأمين على مصالح الشعوب الخاضعة له، ومن هنا كان اتجاه المهندسين الوطنيين المصريين إلى اللجوء إلى أحد كبار علماء الأزهر وهو الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي ليرد على هذه الفتاوى والادعاءات المضللة، وتفنيدها تفنيدًا دقيقًا، وقد جاء رد الشيخ في رسالة مطولة انتصرت لحقوق مصر التاريخية في مياه النيل، وفندت الأدلة التي اعتمد عليها المؤيدون للمشروعات، وأوضح بالتفصيل موقف الشريعة الإسلامية الغراء من قضية تقسيم مياه الأنهار بصفة عامة ونهر النيل بصفة خاصة، مع الأخذ في الاعتبار حقوق شعوب وادي النيل في الاستفادة من مياهه في تنمية مواردها واقتصادها، بما لا ينال من حقوق الآخرين ولا يمثل أي تهديد لهم في الحال أو المستقبل.

الكلمات المفتاحية: النيل، تقسيم، الأشغال، خزان، سدود، مخلوف.

The issue of dividing the Nile waters between engineers and scholars، a study of the efforts of the National Engineers Committee and Sheikh Muhammad Hassanein Makhlouf

Abdel Moneim Abdel Rahman Abdel Majid Al-Adawi
Department of History and Civilization، Umm Al-Qura University، Kingdom of Saudi Arabia.
Email: Moneem202050@gmail.com

Abstract: The research aims to demonstrate the importance of the Nile waters and Egypt's historical rights in it، and the keenness of each specialist to give his opinion in it، each according to his specialization and expertise، and it also aims to address any attempts to prejudice or detract from Egypt's rights in the Nile waters. From the irrigation projects on the Nile River outside Egypt's borders، and his promotion of these projects and their alleged benefits to Egypt، with the help of experts and engineers from his followers and those working for his interests، which was rejected by the Egyptian patriots who refused to single out the occupation by deciding a crucial issue that affects all Egyptians. When the occupation authorities and their supporters found opposition from the Egyptian national engineers to these projects; They sought to deceive the Egyptians، with the aim of obtaining their approval، by exploiting some of the opinions and interpretations presented by their loyalists from the [religious] men affiliated with Islam about the right of the [patriarchal] occupation authority to decide what it sees about the Nile waters، and to present it as a trustworthy guardian over the interests of the subjugated peoples. Hence، the Egyptian national engineers turned to one of the senior scholars of Al-Azhar، Sheikh Muhammad Hassanein Makhlouf Al-Adawi، to respond to these fatwas and misleading allegations، and to refute them thoroughly. Which the supporters of the projects relied on، and he explained in detail the position of Islamic Sharia regarding the issue of dividing the waters of rivers in general and the Nile in particular، taking into account the rights of the peoples of the Nile Valley to benefit from its waters in the development of their resources and economy، in a manner that does not prejudice the rights of others and does not represent any Threatening them now or in the future.

Keywords: Nile، division، works، reservoir، dams، Makhlouf

مقدمة

شهدت مصر في أوائل القرن عشرين محاولات استعمارية للتأثير على حقوق مصر التاريخية في مياه النيل، وإقامة مشروعات خارج حدودها تؤثر على هذه الحقوق، وتهدد حاضرها ومستقبلها. وقد بدأت سلطات الاحتلال الإنجليزي الإعداد لهذه المشروعات بطريقة سرية، وعن طريق مهندسين تابعين لها، ولم تمثل مصر في اللجان التي شكلت لهذا الغرض بأي شكل من الأشكال. ورغم ذلك فقد وجد بعض المهندسين الإنجليز الذين أدركوا الأهداف الحقيقية لهذه المشروعات، وما تمثله من تهديدات آنية ومستقبلية على حياة المصريين؛ فجاهروا بمعارضتها، وكشفوا عما تنطوي عليه من أخطار وتهديدات.

وفي مقابل ذلك – ومن الغريب – قيام بعض الخبراء الأجانب المدافعين عن هذه المشروعات إلى الادعاء بتأييد التشريع الإسلامي لها، وذلك باستغلال بعض الحوادث والقصص التي وردت في القرآن الكريم للترويج لآرائهم، والدفاع عنها اعتمادًا على تفسيرات خاطئة قدمها لهم بعض العلماء الذي يقيمون في دولة الاحتلال ويعيشون في كنفها، ومن غير أهل السنة.

أثارت هذه التصرفات عددًا من المهندسين والخبراء المصريين الذين رفضوا انفراد المهندسين الأجانب بحسم قضية تمس حياة المصريين ومستقبلهم، وقد عمل هؤلاء المخلصون على تشكيل (لجنة المهندسين الوطنيين) التي أخذت على عاتقها التصدي لأهداف الاحتلال، وذلك بنقد وتفنيد الأسس الفنية والهندسية والقانونية التي قامت عليها هذه المشروعات، وبيان ما تمثله من خطر على مصر وشعبها: سياسيًا وعسكريًا واقتصاديًا وصحيًا، وعندما وجدوا سعي هؤلاء الأجانب الترويج لمشروعاتهم باسم الدين الإسلامي، ومنح سلطات الاحتلال (سلطة أبوية) ترخص له تقرير ما يراه في هذه القضية المصيرية، وعدم اكتفاء أولئك المؤيدين بذلك، بل قاموا بنشر آرائهم بمختلف الوسائل. ومن هنا سعت لجنة المهندسين الوطنيين لاستبيان

رأي الشريعة الإسلامية في هذه المشروعات، وحقيقة الرأي الشرعي فيها، ووقع اختيار اللجنة على واحد من كبار علماء الأزهر الشريف وهو الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي؛ ليكشف لهم ولغيرهم من المتخصصين رأي الشريعة الإسلامية في هذه المشروعات، وموقف أئمة المذاهب وعلمائها منها، وتفنيد الآراء والحوادث التي بنى عليها المؤيدون لهذه المشروعات آراءهم من الناحية الفقهية.

وقد وضع الشيخ محمد حسنين مخلوف بهذه المناسبة عملًا جليلًا بعنوان (الجواب النبيل في سكر النهر وتوزيع مياه النيل) أو (الجواب التام في بيان حكم سكر النهر وتوزيع مائه العام)، تناول فيه بدقة ووضوح للمسألة من جميع وجوانبها، فعرض لأحكام توزيع المياه بصفة عامة ومياه الأنهار ونهر النيل بصفة خاصة، وفند الأسانيد التي ساقها العلماء الذين اعتمد عليهم المؤيدون لهذه المشروعات.

ويعتبر المؤلف –الذي سنشير بإيجاز في هذا البحث إلى مضمونه– أول عمل علمي فقهي مستقل يعرض لقضية تقسيم مياه النيل بصفة خاصة من الوجهة الشرعية، وهو ما يؤكد ريادة علماء الأزهر الشريف وقدرتهم على التصدي للكتابة في جميع النوازل والقضايا التي تمس حياة الإنسان وتحميها من أي خطر يهددها.

وتأتي أهمية هذا المؤلَّف من أنه يكشف بجلاء لا لبس فيه تأييد الشريعة الإسلامية لموقف مصر العادل من قضية مياه النيل، وتأييدها لحقوق مصر التاريخية فيها، والتي اكتسبتها على مر الأزمان، وأصبحت حقًا ثابتًا لا يقبل أي نقض أو انتقاص، ويوضح بالأدلة اليقينية الأسس الشرعية التي تقوم عليها هذه الحقوق، وما يجب على حكومتها اتخاذه لضمانها، وفي الوقت نفسه يضع في الاعتبار مصالح شركاء مصر في مياه النيل، ورغبتهم في الاستفادة منها في إنشاء مشروعات تنموية تنهض بشعوبهم، وتسهم في تحقيق رغباتهم نحو التقدم والرقي، فيحدد الضوابط التي تسمح لشركاء مصر من دول

وادي النيل للاستفادة من مياهه، بما يمنع إلحاق أي ضرر بالشعوب الأخرى، سواء في الحال أو المآل، وبحيث لا تستخدم هذه المشروعات كوسيلة للضغط أو التهديد، وبما لا يعطل التنمية في أي بلد من بلدان وادي النيل.

واللّه من وراء القصد

أولًا: **قضية مشروعات الري في السودان والموقف منها**:

شهدت مصر قبيل الحرب العالمية الأولى تناقصًا في معدلات الإنتاج الزراعي، فاتجهت الحكومة المصرية إلى رسم سياسة مائية تهدف إلى توفير كميات إضافية من مياه النيل، بقصد زيادة المساحة المنزرعة وقدمت وزارة الأشغال العمومية في مايو ١٩١٤م بيانًا لمجلس الوزراء بضرورة إنشاء بعض المشروعات ومنها خزان جبل الأولياء – على بعد ٤٤ كم جنوب الخرطوم – في السودان، بدعوى أنه سيسمح باستصلاح مساحات كبيرة من الأراضي البور ولا سيما في منطقة الدلتا، كما يسمح بتحويل نظام الري في جانب عظيم من الوجه القبلي من ري الحياض إلى الري الدائم، وصدق مجلس الوزراء في ٢٨ مايو ١٩١٤م مبدئيًا على المشروع إلا أن نشوب الحرب العالمية الأولى حال دون تنفيذه(١)، وبعد انتهاء الحرب اتجهت أنظار الإنجليز إلى تنفيذ مشروعات الري بالسودان؛ لاستثمار الأموال الإنجليزية، وإيجاد أعمال للشركات والمقاولين الإنجليز، علاوة على تنفيذ برنامج ضبط الماء بالسودان(٢)، كما تنبهت بريطانيا بعد ثورة ١٩١٩م إلى ضرورة البحث عن مصدر آخر لتصدير القطن إلى مصانع لانكشير Lancashire؛ فاتجهت أنظارها إلى الأراضي الخصبة الواقعة بين النيل الأبيض والنيل الأزرق

(١) دار الوثائق القومية، مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ٥.

(٢) عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ٢٠١٣م، ٢١٦/٣.

والمعروفة بأرض الجزيرة في السودان[١]، وتبنى عدد من المهندسين الإنجليز إقامة عدد من مشروعات الري على النيلين الأزرق والأبيض في السودان[٢].

ومن الغريب أن يقود المعارضة لهذه المشروعات اثنان من مهندسي الري الإنجليز، وهما السير ويليم ويلكوكس William Willcocks [٣]، وزميله الكولونيل كندي Colonel Kendi [٤] اللذان سعيا لإقناع الرأي العام البريطاني بأن هذين المشروعين سيكونان أداة لاغتصاب حق مصر في مياه النيل. وشككا في البيانات التي قدمها المهندسون الإنجليز المؤيدون لهذه المشروعات – وعلى رأسهم السير مردوخ ماكدونالد Sir Murdo MacDonald مستشار وزارة الأشغال المصرية – عن مساحة الأراضي الزراعية بمصر وكمية المياه التي تحتاجها في الأعوام المنخفضة الفيضان،

(١) عمر محمد عبد الله الكارب، الجزيرة قصة مشروع ورحلة عمر (مذكرات)، ط ١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص ٢٨، ٢٩؛ الأهرام، ١٤ يوليو ١٩٩٥م، وينظر عدد: ١ أغسطس ١٩٩٥م، بحث وثائقي بعنوان: "حق مصر في مياه النيل حق الحياة لشعبها"، بإشراف: محمد عبد القادر حاتم.

(٢) مجلس النظار والوزراء، نظارة الأشغال، محفظة ٤/٢/ب (٦٦٦)، (كود ٠٣٤٠٦٦-٠٠٧٥)، ترجمة مذكرة مرفوعة إلى مجلس النظار بشأن الخزان المزمع إنشاؤه على النيل الأبيض عند جبل عولي (الأولياء)، مايو ١٩١٤؛ مذكرة مرفوعة من ناظر الأشغال العمومية إسماعيل سري، بدون تاريخ

(٣) المصدر السابق، محفظة، (٦٦٥)، (كود ٠٣٤٠٤٩ – ٠٠٧٥)، "اقتراح المستر ويلكوكس لإزالة السدود الكائنة في النيل الأبيض لأجل زيادة المياه في القطر المصري". وينظر: أحمد شفيق باشا، حوليات مصر السياسية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ٢٠١٢م، التمهيد، ٥٧٨/١، حيث نقل عن ويلكوكس قوله: "إن هذه الأعمال ستضع مصر حتمًا تحت رحمة السودان وانها ستفقدها حريتها التي لم تفقدها منذ عهد مينا .. فتكون بهذا العمل قد أجبرت قوة واقتدارًا لخنق عنقها".

(٤) الكولونيل كندي باشا مدير الأشغال في السودان، وذكر عبد الله حسين أنه أول من جاهر بمعارضة المشروع. عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، ٢١٤/٣، ٢١٥.

وتوجه المهندسان إلى دار الحماية البريطانية بشأن هذه المشروعات في محاولة لإقناع المندوب السامي بصحة آرائهما، لكن باءت محاولتهما بالفشل[١]، فتوجها إلى وزارة الخارجية البريطانية التي قررت تأليف لجنة من كبار المهندسين المتخصصين للتحقيق في التهم التي وجهها ويلكوكس وكندي إلى مردوخ ماكدونالد وزملائه بوزارة الأشغال[٢]، وعرفت هذه اللجنة باسم (لجنة مشروعات النيل)، وكان جميع أعضائها من المهندسين الإنجليز ممن سبق لهم العمل في مصر والسودان[٣]، ورغم اعتراض ويلكوكس على بعض أعضاء اللجنة إلا أن الخارجية البريطانية بقيادة بالفور Balfour أصرت على استمرارها، حيث استمعت اللجنة لشهادة عدد من خبراء الري الإنجليز العاملين في مصر والسودان، وناقشت التهم التي وجهها ويلكوكس لمردوخ بصفة خاصة، والتي تركزت حول قيام الأخير بتزوير عدد من الإحصائيات

(١) عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان دراسة تاريخية وثائقية، دكتوراه غير منشورة، كلية اللغة العربية بأسيوط، قسم التاريخ والحضارة، ٢٠١٠م، ص ٦٠.

(٢) دار الوثائق القومية، مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٥.

(٣) تشكلت اللجنة من: السير موريس فيتزموريس Sir Moric Fittz Moric رئيس معهد المهندسين الملكيين سابقاً، والسير جون بنتون Sir John Benton مفتش الري العام لحكومة الهند سابقا، والسير ويليم جارستين: مستشار نظارة الأشغال العمومية المصرية سابقًا، والسير آرثروب: مستشار نظارة الأشغال العمومية المصرية سابقًا، والأستاذ كوثرن أتون Cothurn Aton رئيس معهد المهندسين الملكيين سابقًا، والكولونيل هـ . ج. ليونز Coloniel H. G. Lionz المدير العام لمصلحة المساحة ونائب مدير مصلحة الأرصاد الجوية سابقاً. وزارة الأشغال العمومية، تقرير لجنة مشروعات النيل، المطبعة الأميرية بالقاهرة، ١٩٢٠م، ص ١.

والقياسات الخاصة بمياه النيل بهدف إقناع الحكومتين البريطانية والمصرية بتنفيذ هذه المشروعات، وبعد عدة جلسات انتهت اللجنة إلى صحة موقف مردوخ، وأن المعلومات التي قدمها صحيحة، وأنه لا مبرر لما قيل من أن المشروع المقترح مضر بمصلحة مصر(١).

وفيما يتعلق باعتراضات كندي رأت اللجنة أنه ليست لديه خبرة في شئون الري ولا يدرك عنها شيئًا بصورة علمية، ورفضت ما أثاره من خطر المعلومات المقدمة على السياسة الزراعية المصرية، وعن الخطر المحدق بمصر من جراء الخزان المزمع إنشاؤه في السودان، وأقرت اللجنة تقرير مردوخ المؤيد للمشروع(٢)، وأكدت اللجنة على أنه: "يعتبر هذان المشروعان صحيحين ومكونين جزء لا ينفصل من برنامج ري وادي النيل"(٣).

لجنة مشروعات النيل (لجنة القاهرة(٤)):

فشلت مساعي بريطانيا في طمأنة الحكومة المصرية على حصتها من مياه النيل، وأعلنت الأخيرة عدم رضاها عن النتائج التي توصلت إليها اللجنة البريطانية، وأصدر مجلس الوزراء المصري(٥) قرارًا في ١٠ يناير ١٩٢٠م

(١) وزارة الأشغال العمومية، تقرير لجنة مشروعات النيل، ص ٥.

(٢) عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص ٦١ – ٦٤.

(٣) دار الوثائق القومية، مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ٥.

(٤) هذا الاسم أطلقته عليها لجنة المهندسين الوطنيين في تقاريرها. لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا رئيس مجلس الوزراء من لجنة المهندسين الوطنيين بطلب إيقاف مشروعات الري الجاري تنفيذها بالسودان للأسباب الموضحة في هذه الرسالة، مطبعة الشمس، ١٩٢١م، ص ٤.

(٥) كانت الوزارة في مصر في هذا الوقت هي وزارة يوسف باشا وهبة الأولى، والتي شكلت في ٢٠ نوفمبر ١٩١٩م وظلت في الحكم حتى ٢١ مايو ١٩٢٠م، وذكر اللنبي في تقرير له أن معيار اختيار رئيس الوزارة وأعضائها هو الولاء للإنجليز كما أن اختيار يوسف وهبة لرئاسة الوزارة كان الهدف منه ضرب الوحدة الوطنية المصرية التي كانت أهم سمات ثورة ١٩١٩م. يونان=

بتأليف لجنة[1] لفحص المشروعات التي وضعتها وزارة الأشغال لضبط مياه النيل، وقد حُددت مهام اللجنة واختصاصاتها بما يلي:

١- فحص وتقديم التقرير عن المعلومات الطبيعية التي بنيت عليها المشروعات.

٢- تقديم تقرير عن الطريقة العادلة التي تقسم بها المياه التي تزيد بسبب هذه المشروعات بين مصر والسودان في كل دور من أدوار تنفيذ هذه المشروعات.

٣- تقديم المشورة في القسمة العادلة الواجب اتباعها في توزيع تكاليف هذه المشروعات بين مصر والسودان.

وذكر إسماعيل سري باشا[2] وزير الأشغال في تقريره أن وزارته بذلت جهودًا كبيرة لإقناع ذوي الكفاءة واللياقة من المصريين لقبول عضوية هذه

=لبيب رزق، تاريخ الوزارات المصرية ١٨٧٨- ١٩٥٣، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، ١٩٧٥م، ص ٢١٦، ٢١٧.

(١) شكلت اللجنة من: المستر ف. ج. جيبى (F. J. Geboie) الرئيس والمندوب من قبل حكومة الهند، والمستر هاري توماس كوري (H. T. Cory) المندوب من قبل حكومة الولايات المتحدة، والمستر ج. سمبسون (Mr. J. Simpson) المندوب من قبل جامعة كمبرج، والمستر بوث (Mr. Both) القاضي المعين من قبل الحكومة المصرية، والمستر ج. ل. كيس Mr. J. L. Kiss سكرتير اللجنة والأستاذ بمدرسة الهندسة الملكية. مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ - ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٥، ١٦.

(٢) إسماعيل سرّي (باشا) ابن محفوظ مغربي: مهندس مصري، يرفع نسبه إلى الصحابي الجليل دحية الكلبي. ولد بقرية ريدة (في المنيا) في سنة ١٢٧٧هـ/١٨٦١م. نال الشهادة الابتدائية ثم التجهيزية، وسافر إلي باريس لاستكمال دراسته وحصل على دبلوم مدرسة السنترال بباريس عام ١٨٧٨م، وبعد أن عاد إلي مصر تدرج في المناصب بنظارة الأشغال العمومية حتي تقلد نظارتها لأول مرة في نظارة بطرس غالي باشا في=

اللجنة إلا أنه لم يقبله سوى حسين باشا واصف، ولكنه استقال قبل أن تبدأ اللجنة عملها[1]. وأصدرت رئاسة مجلس الوزراء في ١٧ فبراير ١٩٢٠م بلاغًا رسميًا لطمأنة الشعب المصري وإزالة تخوفاته – التي أثارتها اعتراضات

=شهر نوفمبر ١٩٠٨م، وفي نظارة محمد سعيد باشا التي تلتها ثم في وزارة حسين رشدي باشا، وفي يوم ١٩ ديسمبر ١٩١٤م تغير مسمي النظارة إلي وزارة ومن ثم أصبح وزيرًا للأشغال العمومية واستمر في هذا المنصب خلال عدة وزارات تعاقبت خلال هذه الفترة حتي قدم استقالته يوم ٤ مارس ١٩٢٠م، انتخب عضوًا في مجلس الشيوخ في سنة ١٩٢٨م، ثم تقلد مرة أخرى منصب وزير الأشغال العمومية ٣ مرات خلال المدة من شهر نوفمبر ١٩٢٢م وحتي شهر يونيو ١٩٢٦م وعين بعد ذلك رئيسًا للجنة الأشغال بمجلس الشيوخ عام ١٩٣٤م، له عدة مؤلفات باللغة العربية كما ترجم عددًا من الكتب عن الإنجليزية الفرنسية، واختير رئيسًا للمجمع العلمي المصري. وتوفي بالقاهرة في سنة ١٣٥٥هـ/١٩٣٧م. خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢م، ٣٣١٣/١، ٣١٤؛ عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٩٥٧م، ٢٧٠/٢؛ آرثر جولد شميت، قاموس تراجم مصر الحديثة: ترجمة وتحقيق: عبد الوهاب بكر، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٣م، ص ٣١٧، جريدة أبو الهول (إلكترونية)، عدد ١١، ٢٠١٨م.

(١) دار الوثائق القومية، مجلس النظار والوزراء، أشغال، موضوعات مختلفة، محفظة رقم ٢/٧/أ (٦٧٢) (كود أرشيفي ٠٣٤٢٧٦ – ٠٠٧٥): "تشكيل لجنة لعمل فحص على مشروعات وزارة الأشغال وعمل تنظيم للمياه على القنوات بكل من مصر والسودان لعام ١٩٢٠". و(كود ٠٥٠٩٣١ – ٠٠٧٥)، مشروع أمر عال بشأن لجنة تحقيق فحص المشروعات التي وضعتها وزارة الأشغال بضبط مياه النيل بطريقة أدنى في سبيل تحقيق منفعة مصر والسودان، بتاريخ ٢٤ مارس ١٩٢٠م، وتوجد منه نسخة في (كود ٠٥٠٩٣١– ٠٠٧٥)، وملحق بمشروع الأمر مذكرة بعنوان "مذكرة مرفوعة إلى مجلس الوزراء عن مشروع الأمر العالي الخاص بلجنة التحقيق"؛ مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٦. وللمزيد عن المعارضة الحزبية والشعبية للمشروع ينظر: عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص ١٨١– ١٩١.

المهندسين الوطنيين – من المشروعات المقترحة، تلاه بلاغ ثان في ٣ مارس ١٩٢٠م لزيادة تهدئة الجمهور، وأنه لن يتم إنجاز أي مشروع إلا بعد صدور تقارير اللجنة وتأكيدها على عدم الإضرار بمصر، ومن أراد أن يشارك فعليه أن يذهب إلى هذه الجهات دون ممانعة(١).

وقد سافر أعضاء اللجنة إلى أعالي النيل وشاهدوا موقع سدي جبل الأولياء(٢) وسنار، وبعد عودتهم عقدوا عدة جلسات للنظر في المشروعات المقترحة(٣). إلا أن خلافًا وقع بين أعضائها حيث انقسموا إلى فريقين: أغلبية، وهم أغلب أعضاء اللجنة، وأقلية يمثلها العضو الأمريكي في اللجنة المستر كوري Cory الذي كان له رأي مخالف – في بعض أجزائه – لباقي الأعضاء، ونتج عن ذلك صدور تقريرين من اللجنة، الأول عرف باسم تقرير الأغلبية، والثاني تقرير الأقلية.

---

(١) مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٧؛ احمد شفيق باشا، حوليات مصر السياسية، ٥٧٩/١.

(٢) جبل الأولياء: جبل على الضفة اليمنى للنيل الأبيض جنوبي الخرطوم بنحو ٤٤ كم، وتُعتبر البوابة الجنوبية للخرطوم، وترجع تسمية جبل الأولياء كما هو متداول بين أهالي المنطقة إلى أن هنالك مجموعات من الصالحين والعابدين الذاكرين الذين انقطعوا لعبادة الله على هذا الجبل الكائن بجنوب الخرطوم في مدة زمنية سبقت التركية . مجمع اللغة العربية، المعجم الكبير، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ٤٥/٤؛ عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى البعثة المصرية، ص ٢٢٦؛ مقال بعنوان: " جبل الأولياء... من هم الأولياء ... رحلة في أعماق المنطقة"، إعداد: رشا عبد الله، منشور على موقع (www.sudaress.com)، نقلًا عن صحيفة الانتباهة بتاريخ ١٨ يناير ٢٠١٣م.

(٣) وزارة الأشغال العمومية، تقرير لجنة مشروعات النيل، ص٥.

أيد تقرير الأغلبية حقوق مصر الثابتة في مياه النيل، والتي رأى أنها تكفي لري أكبر مساحة رويت منذ إتمام بناء خزان أسوان، وقدرت هذه المساحة المنزرعة بنحو ٥٤٠٠٠٠٠ فدان، كما أيد حق السودان المكتسب في ري مساحة أقل من ذلك، ولكن اللجنة لم تقدر هذه الاحتياجات؛ متعللة بغياب البيانات اللازمة عن المساحات المنزرعة، كما أيد التقرير إنشاء مشروع الجزيرة وخزان جبل الأولياء بالإضافة إلى قناطر نجع حمادي، وفيما يختص بنفقات مشروعات الأراضي السودانية رأت اللجنة أن تدفع مصر الثلثين والسودان الثلث [١].

أما تقرير المستر كوري Cory، فهو وإن عارض تقسيم المياه في مصر والسودان بالطريقة التي أوصى بها تقرير الأغلبية، إلا أنه وافق على مسألة التقسيم من حيث المبدأ، ورأى أن تقسيم المياه بين مصر والسودان لا يكون طبقًا للظروف السكانية، ولكن توزيع المياه يكون طبقًا للأراضي المزروعة في كلا البلدين. ووضع عدة اعتبارات أقر بأنها ذات أهمية لطريقة التي سنعرض لها بالتفصيل فيما بعد[٢].

كما قدم كوري في تقريره مقترحًا بعنوان "قسمة مياه النيل بين مصر والسودان"، ضمنه الأسس الفنية والشرعية والقانونية التي تؤخذ في الاعتبار عند إقامة أي مشروعات على نهر النيل في السودان، حيث رأى ضرورة مراعاة العادات المتبعة في الشرق الإسلامي حول تقسيم مياه الأنهار والآبار، والتي رأى أنها تختلف عن العادات المتبعة في الغرب، وقد اعتمد كوري في

---

(١) مجلس النظار الوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ملحق به: "تقرير الأغلبية عن توزيع المياه بين مصر والسودان وتخصيص نفقات التحقيق"، ص ٢٤.

(٢) كوري، قسمة مياه النيل بين مصر والسودان، نسخة مترجمة إلى اللغة العربية ضمن أوراق الشيخ محمد حسنين مخلوف، ص ١– ٣.

معلوماته على آراء بعض العلماء المسلمين المقيمين في بريطانيا[١]. وقام بإرسال نسخة من هذا المقترح إلى إبراهيم زكي المهندس[٢] أبرز المعارضين المصريين لهذه المشروعات والسكرتير الفني للجنة الحزب الديمقراطي المصري[٣] لمشروعات ري السودان [٤].

(١) ينظر الملاحق: ملحق رقم ١.

(٢) إبراهيم زكي المهندس: مهندس مصري، شغل عددًا من الوظائف منها (مهندس تفتيش ري القسم الثالث بمصر). من كتبه (مذكرات) في مشروعات الري وشؤون زراعية اخرى، و (نقد مشروعات الري الإنكليزية) و (عفريت تقويم النيل) في نقد كتاب تقويم النيل لأمين سامي باشا، و (مذكرة الجيب الهندسية ومعها ملحق في الاوامر العالية التي يهم المهندس الوقوف عليها). خير الدين الزركلي، الأعلام، ٣٩/١؛ يوسف سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦ هـ / ١٩٢٨م، ١٦/١؛ نبيل أبو القاسم، أعلام علماء مصر ونجومها، مكتبة المشارق للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م، ص ٤٥.

(٣) الحزب الديمقراطي المصري: تألف هذا الحزب في أواخر سنة ١٩١٨م وقيل في سنة ١٩١٩م، وقيل في سنة ١٩٢٠م، على يد عدد من المثقفين الليبراليين الذين تلقوا تعليمهم في أوربا مثل: مصطفى عبد الرازق، ومحمود عزمي، ومنصور فهمي ومحمد حسين هيكل، وعزيز ميرهم، ويعتبر في نظر البعض أول محاولة لتأسيس حزب اشتراكي مصري، وكان الحزب يطالب باستقلال مصر وسيادتها داخليًا وخارجيًا، والاعتراف بحق كل شعب في حكم نفسه، والمساواة بين جميع المصريين، وحرية القول والكتابة والاجتماع، وجعل التعليم الابتدائي إلزاميًا، والعمل على ترقية الطبقات العاملة ماديًا وادبيًا، وإعانة من لا يستطيع العمل، وقد أيد الحزب نشاط الوفد وجهوده في سبيل الحصول على الاستقلال لمصر، وقد أدى تحول الوفد إلى حزب سياسي وظهور حزب الأحرار الدستوريين إلى انفصال كثير من رؤوس الحزب وأعضائه عنه فتفكك الحزب الديمقراطي وانتهى في سنة ١٩٢٣م. أحمد زكريا الشلق، الحزب الديمقراطي المصري (١٩١٨– ١٩٢٣) صفحة من تاريخ الأحزاب المصرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م، ص ١١– ٣٩؛ علي الدين هلال، تطور النظام السياسي في مصر ١٨٠٥– ٢٠٠٥، ٢٠٠٦م، ص ٦٠؛ سميرة بحر، الأقباط في الحياة السياسة المصرية، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٩م، ص ١٢٧، ١٢٨، هامش ٦.

(٤) إبراهيم زكى المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، الملحق الأول: فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، مطبعة مطر، ص ١٩ – ٢٢.

ومن الأهمية بمكان أن نشير إلى أن وزير الأشغال[١] في تقريره المؤرخ في ٢١ أبريل ١٩٢١م، والمتضمن تقرير الأغلبية والأقلية والذي لخصه المستر دوسن قد ذكر أن كوري كان مؤيدًا تمامًا لقرارات اللجنة البريطانية ومقترحات مردوخ؛ حيث جاء في هذا التلخيص: "إن البرنامج المهيأ في كتاب ضبط النيل هو الوحيد الممكن السير بمقتضاه"، وبخصوص آراء كوري حول أحكام الشريعة الإسلامية وعادات الشرقيين في تقسيم مياه الأنهار والآبار، فقد ذكر دوسن في تقريره أن: "غير الهندسي من الاعتراضات على المشروعات خارج عن اختصاص اللجنة"[٢].

وفي ٢٤ يونيو ١٩٢٠م صدر التقرير الابتدائي للجنة، وبطبيعة الحال جاء مؤيدًا لتقرير اللجنة البريطانية، ومما جاء في التقرير: "إننا جميعًا بعد تمحيص الشهادات كلها بكل دقة أنه لم يكن تزوير ولا إخفاء مستندات مقصود ولا تلاعب في المعلومات والمقاييس لا من السيد مردوخ ماكدونالد ولا من غيره. ولقد درسنا المشروعات كما بسطت في كتاب ضبط النيل وفحصنا

(١) وزير الأشغال في هذه الفترة هو محمد شفيق باشا، وقد تولى الوزارة في وزارة محمد توفيق نسيم باشا الأولى (٢١ مايو ١٩٢٠– ١٦ مارس ١٩٢١م)، وكان اسمها (وزارة الأشغال الحربية والبحرية)، وفي وزارة عدلي يكن باشا الأولى (١٦ مارس – ٢٤ ديسمبر ١٩٢١م) . يونان لبيب رزق، تاريخ الوزارات المصرية، ص ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢٤، ٢٢٨.

(٢) دار الوثائق القومية، مجلس النظار الوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ملحق به: "تقرير الأقلية عن توزيع المياه بين مصر والسودان وتخصيص نفقات التحقيق موقع عليه من عضو اللجنة المعين من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية"، ص ٢٥. وينظر أيضًا: (كود ٠٣٤٠٧٤– ٠٠٧٥)، تقرير من وزير الأشغال العمومية محمد شفيق باشا إلى مستشار وزارة الأشغال العمومية (عن حالة القطر المصري بعد إنشاء خزاني مكوار وجبل الأولياء)، بتاريخ ٦ أبريل ١٩٢١م

الانتقادات التي وجهت إليها، ورأينا أنه باعتبار الوجهة الفنية المحضة يجب تنفيذ مشروعات خزان النيل الأبيض وري الجزيرة وخزان النيل الأزرق (سنار) وكذا مشروع قناطر نجع حمادي في الحال"[١].

ولم يقتصر الأمر على ذلك فقد أمرت الحكومة البريطانية بمحاكمة ويلكوكس أمام محكمة القنصلية البريطانية بمصر في سنة ١٩٢١م، وأُقيمت الدعوى عليه هو وكندي باشا بتهمة قذف مردوخ مكدونالد، وبتهمة تشهيرهما بمشروعات الري وإثارة الشعور المصري، وبتهمة أخرى لم تُنْشر وهي (تحريض الشعب المصري ضد مقام الدولة البريطانية)، وقضت المحكمة بتجريد كندي من جنسيته الإنجليزية ومن ألقابه ورتبه ونقصت معاشه، وحكمت على ويلكوكس بالصمت التام عامًا كاملًا، وبحرمانه من الكتابة في مشروعات الخزانات بالسودان لمدة عام[٢]، وكان أثر السياسة الإنجليزية واضحًا في توجيه هذه المحاكمة، والتي جاءت على حساب العلم والفن،

(١) المصدر السابق، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٨.

(٢) عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، ٣/ ٢١٠، ٢١٥، ٢١٦. وقد أورد المؤلف رسالة من ويلكوكس إلى المستشار المالي للحكومة المصرية في أول نوفمبر ١٩١٩م جاء فيها: "مشروعات سد النيل الأبيض وسد النيل الأزرق يضعان مصر تحت رحمة القابضين على أمر السودان، وبهذا تفقد مصر حريتها بشكل لم يسبق له مثيل في تاريخها من أيام مينا لليوم. لقد أُعميت مصر ثم أُجبرت أن تصيغ بنفسها لنفسها قيودها الفولاذية"، وأورد أيضًا رسالة أخرى إلى عدلي يكن في سنة ١٩٢١م جاء فيها: "لقد قضيت أربعين عامًا بمصر، وأكلت ملحها، وشربت ماء نيلها، لهذا أرى من الجبن والنذالة أن أقف مكتوف اليدين، بينما أشاهد بعينَي رأسي أن مصر الضعيفة يُراد قتلها باستعبادها وإذلالها بشكل لم يسبق له مثيل في التاريخ؛ إذ يُراد قتلها بواسطة مشروعات الري التي يُراد إقامتها بالسودان للتحكم في مياه مصر ولاغتصاب حقوقها في ماء النيل لاستعماله بالسودان".

وغلبت عليها الاعتبارات السياسية[١]، وقد وصف أحمد شفيق باشا الحكم الصادر ضد ويلكوكس بأنه "أقرب إلى المزح منه إلى الجد"[٢].

لجنة المهندسين الوطنيين:

نظرًا لخطورة مشروعات الري الكبرى في السودان بالنسبة لمصر، وللموقف الشجاع المتمثل في وقوف ويلكوكس وكندي باشا في وجه تلك المشروعات، فقد استفزَّ هذا الموقف النبيل بعض المهندسين الوطنيين، الذين رفضوا ترك الأمر في يد المهندسين الأجانب للبت في أمر يتعلق بشئون البلد الذي ينتمون إليه، وكان على رأس هؤلاء عبد الله باشا وهبي (مفتش ري قسم ثاني سابقًا[٣]) الذي سعى لجمع لجنة من كبار المهندسين المصريين لبحث مشروعات الري المقدمة من وزارة الأشغال؛ فتمكن من جمع اثني عشر

---

(١) الأهرام، ١٥ ديسمبر ١٩٢٦م.

(٢) أحمد شفيق باشا، حوليات مصر السياسية، ٥٨٠/١.

(٣) لم نعثر على ترجمته، إلا ما نشرته بعض صفحات وسائل التواصل الاجتماعي من صورة لخبر وفاته في إحدى المجلات سنة ١٩٢١م، وورد فيه أنه اشتهر عنه من أنه كان مقيمًا بالفيوم، وكان له دور كبير في ترقية الري بها، حيث أنشأ ترعة من أكبر الترع بها لا تزال معروفة باسمه، كما اهتم بترقية زراعة القطن في مصر، وكان عضوًا عاملًا في الجمعية الخيرية الإسلامية، ومجلس إدارة الجامعة المصرية، ووكالة نقابة الزراعة العامة، وهو والد الفنان الشهير يوسف وهبي، وذكر عباس العقاد أنه كان كبيرًا لمهندسي الري في الفيوم وقد تعرض للوشاية من بعض خصومه مما اضطره للاستقالة من عمله، والانصراف عن وظائف الحكومة إلى الاهتمام بأطيانه، وقد ورد ذكره كثيرًا في مذكرات سعد زغلول، ويتضح منها أنه كان على علاقة وثيقة به، وكان له دور رعاية مزارع سعد زغلول، وكان محل ثقته؛ وهو الذي رشحه ليكون مفتشًا للري بالفيوم. ينظر: مذكرات سعد زغلول، تحقيق: عبد العظيم رمضان، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م، ٨٠١/٢، ٢٥٤/٥، ٢٥٧، ٢٦٨، ١١٣/٦، ١٢٢، ١٤٧/٧؛ عباس محمود العقاد، رجال عرفتهم، دار القلم، بيروت، ٢٠٢٠م، ص ٨١.

مهندسًا، واكتمل تأسيس اللجنة وعقدت أول اجتماع لها في ٢٣ فبراير ١٩٢٠م إلا أن أسبابًا خاصة حالت دون استمرار البعض في عضويتها، حتى انخفض العدد إلى أربعة فقط تكونت منهم لجنة عرفت باسم (لجنة المهندسين الوطنيين)، برئاسة عبد الله وهبي باشا، وعضوية كل من:

- موسى غالب باشا[١]: مدير تفتيش الوادي سابقًا.
- محمد إسماعيل بك[٢]: مدير ري بوزارة الأشغال سابقًا.
- عبد القوى أفندي أحمد[٣]: باشمهندس الأوقاف السلطانية سابقًا والخبير بالري.

(١) لم نعثر على ترجمته، ويؤخذ مما أحمد شفيق باشا أنه كان مهندسًا، وشارك في وضع لائحة المعاشات في سنة ١٩٠٨م، وكان عضوًا في مجلس الأوقاف الأعلى المشكل بقرار من الخديو عباس في ٢٧ يوليو ١٩١٠م . أحمد شفيق باشا، مذكراتي في نصف قرن، مطبعة مصر، ط ١، ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م، ق ٢، ١٤٥/٢، ٢٢٠.

(٢) محمد بك إسماعيل حَبّ الرُمّان: مهندس مصري من أهل القاهرة. له (الترعة الإبراهيمية وتاريخ إنشائها) ويسمى، (تحفة الخديوي إسماعيل)، توفي بعد سنة ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م. خير الدين الزركلي، الأعلام، ٣٦/١.

(٣) عبد القوي أحمد "باشا": مهندس مصري. من مواليد المنوفية. اشتهر بدراسة ضبط مياه النيل، وبآرائه في الري وتولى أعمالًا فنية في مصر والسودان. ثم عين وزيرا للأشغال بمصر، مرتين (١٩٣٩ و ١٩٤٠ م)، واختير وزيرًا للوقاية المدنية عند تحويل مصلحة الوقاية إلى وزارة مستقلة عندما شكل حسين سري وزارته . الثانية . في ٣١ يوليو ١٩٤١، وظل وزيرًا لها حتى إلغائها (للمرة الأولى) عندما شكل مصطفى النحاس حكومته . الخامسة ـ في ٦ فبراير ١٩٤٢ م. توفي بالقاهرة في سنة ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م. الوقائع المصرية، عدد١٠٢، ٣١ يوليو ١٩٤١؛ عدد٢٥، ٦ فبراير ١٩٤٢م؛ خير الزركلي، الأعلام، ٤٩/٤.

وعهد بسكرتارية اللجنة إلى إبراهيم زكي المهندس[١]، وحضر جلساتها الدكتور محجوب ثابت[٢] الذي قدم نقدًا للمشروعات من الوجهة الصحية[٣]، كما دعت اللجنة لحضور جلساتها عددًا من المتخصصين في الري من المهندسين

(١) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، مطبعة مطر، ١٣٣٩هـ، ص ٧٢؛ عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، ٢١٦/٣.

(٢) محجوب ثابت: طبيب مصري أصله من دنقلة. وكان أبوه مهندسًا فيها، وهاجر إلى القاهرة في سنة ١٣٠١هـ/ ١٨٨٤م وهي السنة التي ولد بها محجوب. تدرج في تعليمه حتى تخرج في مدرسة الطب، وقد اشتهر بمناصرته لقضية السودان السياسية، وبدعوته إلى تنظيم حركة العمال بمصر (سنة ١٩٢٠) وإدخاله التدريب العسكري في الجامعات والمدارس. وشارك في النهضة المصرية مع سعد زغلول، وكان من خطباء الثورة (سنة ١٩١٩) ونفي. وانتخب عضوًا في مجلس النواب. وعين أستاذا للطب الشرعي في الجامعة المصرية، فكبيرًا لأطبائها. ومثل مصر والجامعة في عدد كبير من المؤتمرات الصحية في الخارج، وكان عضوًا في اللجنة العليا لقرش فلسطين التي تأسست في سنة ١٩٣٩م وتولى لجنة الدعاية بها، ويعد من أوائل من طالبوا بإنشاء كليات للطب في الأزهر، وسعى إلى تنفيذ هذا المشروع قبيل وفاته؛ حيث اقترح إنشاء كلية إسلامية للطب يكون مقرها مستشفى قلاوون (البيمارستان)، كما شارك في تأسيس جمعية الرابطة الشرقية في سنة ١٣٤٠هـ/١٩٢٢م، وكان له معرفة كبيرة بتاريخ السودان وأحواله. وتوفي بالقاهرة في يوليو ١٩٤٥م. خير الدين الزركلي، الأعلام، ٢٨٣/٥، ٢٨٤؛ عبد الله حسين، السودان في التاريخ القديم، ٩٢/٣؛ عبد العزيز البشري، في المرآة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ٢٠١٣م، ص ٤٥– ٥٢؛ آرثر جولد شميت، قاموس تراجم مصر الحديثة، ص ١٦٦؛ الرسالة، ع ٢٣٨، ٢٤ أكتوبر ١٩٣٨م، ص ٦١؛ ع ٢٥٨، ١٣ يونيو ١٩٣٨م، ص ٧٢؛ ع ٢٩٥،٢٧ فبراير ١٩٣٩م، ص ٨٢؛ ع ٦٢٩، ٢٣ يوليو ١٩٤٥م، ص ٤٧، ٤٨؛ مجلة المنار، مج ١٤، جمادى الآخرة ١٣٢٩هـ/ يونيه ١٩١١م، ص ٤٥٧؛ مج ٢٣، رجب ١٣٤٠هـ/مارس ١٩٢٢م، ص ٢١٩.

(٣) وزارة الأشغال العمومية، تقرير لجنة مشروعات النيل، ملحق ج؛ لجنة المهندسين الوطنيين، نقد مشروعات النيل المقدم للجنة فحص المشروعات، ١٩٢٠م ص١، إبراهيم زكى المهندس، مذكرات إبراهيم المهندس، ص٧٣.

المصريين، ومنهم حسن أفندي نافع العضو المنتدب من لجنة الحزب الديمقراطي[١].

قامت لجنة المهندسين الوطنيين بأعمال وصفها بعض المعاصرين بـ (الباهرة)، ويرجع إلى مجهوداتها كثير من الفضل في عدول وزارة دولة عدلي يكن باشا عن إقرار مشروع خزان جبل الأولياء. وقد عقدت اللجنة اجتماعات مع لجنة مشروعات النيل وكبار الموظفين الإنجليز بوزارة الأشغال في يومي ٢٢ يونيو و٥ يوليو ١٩٢٠م فندت فيها آراء لجنة الحكومة في المشروعات من الناحية الفنية[٢].

وقد نشرت اللجنة على الرأي العام تقريرًا مهمًا بنقد مشروعات الري[٣]، قامت بطبعه باللغتين العربية والإنجليزية وتوزيعه مجانًا في مصر وبريطانيا وأمريكا [٤]، وتضمن التقرير نقدًا شاملًا للمشروعات من الناحية الفنية، وفند الأدلة التي اعتمدت عليها وزارة الأشغال للترويج للمشروعات من جميع الجوانب، ومن أهم ما ورد في التقرير:

- انتقاد انفراد المهندسين الإنجليز بالإعداد للمشروعات، واشتغالهم بهذا الأمر بطريقة سرية مدة تجاوزت عشر سنوات، رغم علمهم بأهمية قضية مياه النيل لمصر، ولم يعرف المصريون بها إلا بعد مجاهرة ويلكوكس بانتقاده لها[٥].

---

(١) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٣.

(٢) إبراهيم زكي المهندس، فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، ص ٣- ٣٣.

(٣) لجنة المهندسين الوطنيين، نقد مشروعات النيل المقدم للجنة فحص المشروعات، ١٩٢٠م، ص ٤- ٤٠؛ عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، ٢١٦/٣.

(٤) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٣- ٨٠.

(٥) لجنة المهندسين الوطنيين، نقد مشروعات النيل المقدم للجنة فحص المشروعات، ١٩٢٠م، ص ٥.

- فندت آراء مردوخ والإحصائيات التي اعتمد عليها، وأظهرت عدم دقة كثير منها، وتناقضها فيما بينها وبين الاحصائيات والتقارير الصادرة عن وزارة الأشغال وكذلك التقارير التي أعدها بعض المؤيدين للمشروعات وعلى رأسهم إسماعيل سري باشا(١).
- انتقاد موقف بريطانيا من المشروعات وإصرارها على تنفيذها غير عابئة بما تسفر عنه تقارير اللجان المصرية، وهو ما نشرته عدد من الصحف الإنجليزية منذ عام ١٩١٩م(٢).
- نشرت اللجنة عددًا من المراسلات التي تمت بينها وبين جهات الاختصاص في مصر ممثلة في رئاسة الوزارة، ووزارة الأشغال حول المشروعات.
- تضمن التقرير (١٦) نقدًا فنيًا وهندسيًا رئيسيًا للمشروعات مع بيان ما اعتمدت عليه من مصادر في هذا النقد، وكذلك المراسلات التي تمت بينها وبين الجهات الأخرى قبل إعداد كل وجه من أوجه النقد(٣).
- خصص التقرير فصلًا لـ "مضار المياه المخزونة ومياه الصرف والرشح من الوجهة الزراعية"، وفصلًا آخر عن "تأثير الخزان من الوجهة الصحية"(٤).
- تضمن التقرير فصلًا عن الروابط الوطيدة بين مصر والسودان عبر التاريخ؛ ليقطع الطريق أمام الاحتلال للوقيعة بين الشعبين، وتصوير مصر بأنها لا تريد الخير لغيرها، وعرض التقرير الدوافع السياسية

---

(١) المصدر السابق، ص ٥ – ١١.

(٢) المصدر السابق، ص ١١.

(٣) المصدر السابق، ص ١١– ٢٥؛ إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٣– ٨٠.

(٤) لجنة المهندسين الوطنيين، نقد مشروعات النيل المقدم للجنة فحص المشروعات، ص ٢٥– ٣٢.

للإنجليز من هذه المشروعات، وأعلنت اللجنة مبدأ مهمًا وهو (أن مصر والسودان كل لا يقبل التجزئة"[١].

ومن الأنشطة البارزة التي قامت بها اللجنة الرسالة التي رفعتها إلى عدلي يكن رئيس الوزراء في أبريل ١٩٢١م بطلب إيقاف مشروعات الري بالسودان، ووقع عليها أعضاء اللجنة وأيدها كثير من كبار المهندسين الوطنيين، ممن شغلوا وظائف مهمة في الري بمصر[٢]، وقد تضمنت عددًا من النقاط المهمة منها:

- انتقاد موقف الحكومة في إصرارها على المضي قدمًا في تنفيذ مشروعات السودان رغم التقارير التي تؤكد خطورتها على حقوق مصر المائية، وأضرارها المؤكدة على الزراعة والري في مصر.
- عدم أحقية اللجنة البريطانية وفقًا لقرار تشكيلها في النظر الأمور الفنية الخاصة بالمشروعات، واختصاصها فقط بمناقشة الاتهامات الموجهة إلى مردوخ ووزارة الأشغال العمومية.
- رفض رأي اللجنة التي شكلتها الحكومة المصرية (لجنة القاهرة) والتي حاولت الحكومة ضم عدد من المصريين لها؛ إذ رأت لجنة المهندسين الوطنيين أن المهندسين المصريين كان يجب أن يكون لهم الأغلبية في اللجنة، كما أن اللجنة خالفت قرار مجلس الوزراء وقامت بمهام غير مخولة لها بموجب قرار التشكيل، وهي النظر في التهم الموجهة لمردوخ ووزارة الأشغال، كما أنها قصرت نظرتها إلى المشروعات في النواحي الفنية فقط متجاهلة الحقوق التاريخية لمصر في مياه النيل، ووضح تمامًا انصياعها لرغبات الحكومة التي شكلتها.

(١) المصدر السابق، ص ٣٢- ٣٤.

(٢) لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا، ص ٢٠.

- انتقدت اللجنة تأييد إسماعيل سري للمشروعات[١]، رغم علمه بأخطارها في تقرير رفعه بنفسه إلى الخديو عباس حلمي الثاني في سنة ١٩١٠م، وعلمه أيضًا بوجود تناقض في المعلومات الواردة في مذكرة مردوخ وتقارير وزارة الأشغال وتقرير لجنة القاهرة، والتي تتناقض بدورها مع ما كتبه بنفسه في مذكرته للخديو[٢].
- وضحت اللجنة أضرار المشروعات وحددتها فيما يلي:

١- ضعف قوة الإنبات والإنتاج في الأراضي الزراعية.

٢- تكليف الخزينة المصرية ما لا تتحمل وتلف لما يزرع بمصر وتأجيل للإصلاح بالوجه البحري لانحطاط المياه وعدم كفايتها فيما لو جاءت سنة إيرادها كسنة ١٩١٣/١٩١٤م[٣].

---

(١) خصص إبراهيم زكي المهندس جزءًا من مذكراته لتفنيد آراء إسماعيل سري وتأييده لمشروعات الري في السودان، والتي أعلنها في عدد من المحاضرات منها محاضرة لمهندسي وزارة الأشغال، وأخرى للجمهور لم يتجاوز عدد الحاضرين فيها ٦٠ فردًا، وذكر أيضًا أن سري قد حصل نتيجة موقفه هذا على وظيفة بوزارة الأشغال بعد أن ظل يتردد عليها لمدة ستة شهور للحصول عليها. كما حمل إسماعيل سري مسؤولية إصرار بريطانيا على تنفيذ هذه المشروعات بسبب قبوله لها في سنة ١٩١٤م عندما كان وزيرًا للأشغال وقيامه ببعض الإجراءات في الخفاء؛ مما أحرج موقف الحكومة المصرية وجعل تراجعها عن الموافقة عليها وتنفيذها امرًا صعبًا، كما أورد في مذكراته ردودًا لعدد من المهندسين والسياسيين المصريين المعارضين لآراء إسماعيل سري. إبراهيم زكي المهندس، فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، ص ٣٩ – ٤١؛ مذكرات، ص ٦؛ إبراهيم زكي المهندس، تقرير عن الري الصيفي بالخزانات، مطبعة مصر، ١٣٣٩هـ، ص ١١؛ الأخبار، ٢٦ فبراير ١٩٢٠م؛ المقطم، ٢٨ فبراير ١٩٢٠م.

(٢) لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا، ص ١- ٤.

(٣) كان فيضان ١٩١٣ أقل الفيضانات التي سجلت على الإطلاق حيث كان هذا الفيضان أقل من المتوسط بـ ٥٠%، وقد عانى الوجه القبلي معاناة شديدة، واضطر لزيادة الحجز على قناطر أسيوط ونتج عن ذلك ترسيب أمام القناطر وذلك حتى يتم ري الحياض شمالها، وجاء ربيع عام ١٩١٤م ومناسيب النيل أقل من متوسطها العادي بأكثر من مترين، وبدأ السحب من المخزون واستمر لمدة (١٧٠) يوماً بدلاً من (٩٠) يوماً، وهبط مجموع الحاصلات=

٣- تهديد حياة مصر.

- أكدت اللجنة في الملحق الفني الملحق بمذكرتها على إمكانية استخدام مشروعات الري في السودان وكذلك في أي أعمال تقام على النيل خارج مصر في الضغط سياسيًا وحربيًا على مصر، وذكرت اللجنة أن هذا الأمر مسلم به لدى الإنجليز، واستدلت اللجنة على صحة موقفها ببعض الفقرات التي ذكره المستر كوري في تقريره المقدم للحكومة المصرية ردًا على اعتراضات لجنة المهندسين الوطنيين، وكشفت اللجنة عن تهرب كوري من الإقرار بصحة اعتراضات اللجنة بدعوى أن "هذا الاعتراض خارج عن الاعتبارات التي للجنة المشروعات أن تنظر فيها"(١).
- طلبت اللجنة إيقاف المشروعات حتى تنتهي المفاوضات ويبت في مصير البلاد، وحتى يمكن لمصر تكوين لجنة تحت إشراف مجلسها النيابي لبحث المشروعات من جميع الوجوه، وحتى لا تهدر أموال في مشروعات مختلف فيها بين المتخصصين، ويصعب تدارك أخطائها في المستقبل(٢).

=الزراعية في ذلك العام إلى ٧،٤٠٢ مليون فدان بعد أن كانت ٧،٧١٢ في عام ١٩١٠م، وانخفض معدل محصول القطن إلى ٣،٦٧ قنطاراً للفدان بعد أن كان ٤،٥٧ قنطاراً، وانخفضت المساحة المنزرعة أرزاً إلى ٢٢ ألف فدان بدلاً من ٢٣٣ ألف فدان عام ١٩١٠م. عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص٤٨، ٢١١.

(١) لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا، ص ٥.

(٢) المصدر السابق، ص ٥. ومن الجدير بالذكر أن مجلس الوزراء قد استجاب لطلب اللجنة فقرر في جلسته بتاريخ ٢٥ يناير ١٩٢١م قرارًا (بإيقاف أعمال مشروعات النيل بالسودان إلى ما بعد الوقوف على ما تسفر عنه المفاوضات بين مصر وبريطانيا العظمى بشأن المسألة المصرية)، إلا أن تونتهام القائم بأعمال وزارة الأشغال العمومية قد تحايل على هذا القرار وأصدر أمرًا باستمرار العمل وهو ما أثر ضجة في مصر وتناول سعد زغلول هذه المسألة في بعض خطاباته؛ مما دفع مجلس الوزراء إلى إصدار بلاغ في ٢٨ أغسطس ١٩٢١م ينفي فيه هذا الأمر، ويذكر أن قرار تونتهام والذي كان بناء على طلب حكومة السودان لا يتناقض مع =

وقد ألحقت اللجنة برسالتها ملحقًا فنيًا يتكون من قسمين:

(أ) بعض أغلاط خطيرة للجنة ١٩٢٠ المنعقدة بالقاهرة: تضمن هذا الملحق الأخطاء التي وقعت فيها لجنة القاهرة، وخطأ كثير من البيانات التي اعتمدت عليها، والتناقض الواضح فيها مع تقارير وزارة الأشغال، وتعمدها تجاهل الأخطار التي ستصيب مصر جراء هذا المشروعات من النواحي الفنية والاقتصادية والسياسية[١].

(ب) أضرار المشروعات: وهو تفصيل للأضرار التي حددتها اللجنة للمشروعات[٢].

وقد تصدى للرد على تقرير لجنة المهندسين الوطنيين كامل بخاتي مدير أعمال المشروعات وضابط الاتصال بوزارة الأشغال، وذلك في مذكرة نشرها بعنوان (مشروعات الري بمصر والسودان)، ضمنها ردوده على نقد لجنة المهندسين الوطنيين للمشروعات المقدمة من وزارة الأشغال[٣]، ولم يكتف بذلك بل قام بإلقاء عدد من المحاضرات العامة للترويج لهذه المشروعات[٤]، ووضح تمامًا دفاعه عن سياسة الحكومة ووزارة الأشغال التي ينتمي إليها باعتباره أحد موظفيها، وكان بخاتي لا يرى ضررًا يقع على القطر المصري من جرائها، ورفض آراء المهندسين الوطنيين القائلين بضررها، وهذا ما دفعه أن يضع تقريرًا ينفي فيه الاعتراضات التي أبدتها اللجنة لإيقاف المشروعات. وكان

=قرار المجلس السابق، وأن هناك بعض التحفظات التي روعيت في هذا الأمر. مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٣/ب (٥٨٦)، كود ٠٤٠٤١٥ – ٠٠٧٥، بتاريخ ٢٥ يناير ١٩٢١م؛ كود ٠٣٠٤٢٠ – ٠٠٧٥، بلاغ مجلس الوزراء، بتاريخ ٢٨ أغسطس ١٩٢٨م.

(١) لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا، ص ٧ – ١٢.

(٢) المصدر السابق، ص ١٣ – ١٩.

(٣) المقتطف، م ٨٥، ج٣، ٢١ جمادى الثانية ١٣٣٩هـ/١ مارس ١٩٢١م، ص ٣٠٠.

(٤) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٢.

بخاتي لا يرى مبررًا من خوف المصريين من إنشاء خزان جبل الأولياء دون حجة يستندون إليها إلا من كونه في السودان، ويمكن للإنجليز أن يسيطروا على مصر في حالة عدم اتفاقهم، ولكنه أوضح أن الانجليز لم يريدوا من اتساع مساحة الأراضي وتحويل الحياض إلى ري صيفي إلا التوسيع في زراعة القطن الذي يحتاجون إليه، فالقضاء على زراعة القطن هو تعطيل لمصانعهم(١).

وعمل بخاتي على التقليل من أهمية الانتقادات التي وجهتها لجنة المهندسين الوطنيين لما جاء في مذكرة وزارة الأشغال التي أعدها مردوخ وخاصة التضارب في مقدار العجز في إيراد النيل في صيف سنة ١٩١٤م، حيث قدره مردوخ بثلاثة مليارات، ولكنه عاد في مذكرة أعمال ضبط النيل واعتبر ذلك مليارين؛ فقد أجاب بخاتي على هذا الاعتراض بأنه لو كان هناك اختلافًا في التقدير فلا يؤثر على حساب المشروعات(٢).

أثار موقف بخاتي عبد الله باشا وهبي الذي واجهه بعد إلقائه إحدى محاضراته للترويج لمشروعات وزارة الأشغال، مؤكدًا له عدم دقة الاحصائيات التي اعتمد عليها في موقفه، وعدم معرفته بكثير من الوقائع والأزمات التي ألمت بمصر جراء نقص الفيضان في بعض السنوات، وهي الفترة التي كان بخاتي فيها غائبًا عن مصر، ومما قاله وهبي له: ".. فالواجب عليك أن تجعل نصب عينيك أن تكون وطنيًا قبل كل شيء"(٣). كما هاجم إبراهيم زكي المهندس كامل بخاتي، وخاصة محاضرته التي ألقاها في ٢ يناير ١٩٢٠م التي دافع فيها عن مشروعات الري بالسودان، فذكر أن بخاتي هدف من تأييده للمشروعات الحصول على وظيفة بوزارة الأشغال، وهو ما تحقق فعلًا بعد فشله في الحصول على وظيفة بها لمدة ١٥ عامًا ظل فيها يتردد على الوزارة

(١) المقطم، ١٠ يناير ١٩٣٢، ص٥.

(٢) عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص ٨٣، ٨٤.

(٣) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٢.

دون فائدة، أما الأسانيد التي بنى عليها بخاتي موقفه فذكر إبراهيم زكي أن "فيها من الأقوال ظاهرة البطلان والتي تعد في نظر رجال الفن كالقصص الخيالية" وذكر أيضًا أن لجنة المهندسين الوطنيين لم تلقِ بالًا بالمحاضرة المذكورة، ورأت أن تلقيها في سلة المهملات ولم تعرها أي التفات عند نقدها لهذه المشروعات(١).

استمر أعضاء لجنة المهندسين الوطنيين في توجيه الانتقادات للمشروعات التي وضعتها وزارة الأشغال، لعدم صحة البيانات الموجودة، وصعوبة التوفيق بينها، حتى أن الأرقام عن الزمام الزراعي ومقدار المياه قد اختلف من مهندس لآخر، كما أن مردوخ قد تغيرت تقديراته وأرقامه في مذكرتين مختلفتين، وهذا ربما رجع إلى ضغط سياسي عليه كي يبدل هذه الأرقام خاصة أنه من مهندسي الحكومة، هذا بالإضافة إلى أن اللجنة كانت تريد أن تصل إلى قسمة عادلة لمياه النيل بين مصر والسودان بحيث لا تضر هذه المشروعات القطر المصري، ولا يكون للحكومة البريطانية فيها أي تأثير(٢).

ومهما يكن من أمر انتهت لجنة مشروعات النيل (لجنة القاهرة)، ولجنة المهندسين الوطنيين من جلساتهما، وتم إجراء مباحثات بين ممثلي وزارة الأشغال ولجنة مشروعات النيل من جهة ولجنة المهندسين الوطنيين من جهة أخرى، تم مناقشة العديد من المسائل سالفة الذكر(٣).

---

(١) إبراهيم زكي المهندس، فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، ص ٣٤–٣٩.

(٢) لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا، ص ٧ وما بعدها. وينظر: إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٣ – ٨٠.

(٣) الأهرام، ٢٣ يونيو ١٩٢٠م، ص٢، لمزيد من المعلومات عن ما دار في هذه الجلسات انظر: إبراهيم زكى المهندس، فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، ص ٣ – ٣٣.

لجنة الحزب الديمقراطي المصري لمشروعات ري السودان[١]:

من الجهود المهمة في معارضة مشروعات الري الإنجليزية والتصدي للمغالطات الواردة في تقارير وزارة الأشغال واللجان التي استندت عليها سواء لجنة لندن او لجنة القاهرة، جاءت محاولة الحزب الديمقراطي المصري لتشكيل لجنة خاصة لمناقشة مشروعات الري بالسودان وكشف حقيقتها للجمهور، وكان من أبرز أعضائها إبراهيم زكي المهندس وكان سكرتيرًا فنيًا للجنة، وحسن نافع سكرتير اللجنة – والذي شارك أيضًا في بعض جلسات لجنة المهندسين الوطنيين ممثلًا للحزب – كما عقد الحزب عددًا من الجلسات مع المهندسين والخبراء لبحث مشروعات الري من الناحية الفنية[٢]. إلا أن بعض الأسباب حالت دون اكتمال العدد اللازم لاستمرار أعمال اللجنة فرأى الحزب الاكتفاء بدعم لجنة المهندسين الوطنيين حتى يكون عملها أشد تأثيرًا[٣].

وفي الحقيقة فقد كان لإبراهيم زكي – وهو أحد أعضاء الحزب – دور كبير جدًا في أعمال لجنة المهندسين الوطنيين، بالإضافة إلى جهوده الفردية في الدفاع عن مصالح مصر وحقوقها المائية، والتصدي للمشروعات التي قدمتها وزارة الأشغال وأيدتها بريطانيا بالنقد. ومما يذكر لإبراهيم زكي تقديمه لعدد كبير من المذكرات التفصيلية في نقد مشروعات الري بالسودان، التي نشرها في الصحف المصرية، ونشرها أيضًا في عدد من المذكرات التي وزعها على الجمهور والمختصين، وعدد كبير من الرسائل التي وجهها إلى ذوي الاختصاص من الوزراء والمهندسين لمناقشة هذه المشروعات وبيان أضرارها على مصر، كما ألقى عددًا من المحاضرات العامة لهذا الغرض، وقدم في

(١) ذكرها عبد الله حسين باسم (لجنة المهندسين المصريين الأحرار). عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، ٢١٥/٣.

(٢) إبراهيم زكي المهندس، فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، ص ٢٥.

(٣) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٧٢، ٧٣.

مذكراته نقدًا تفصيليًا دقيقًا لجميع الحجج التي ساقها المؤيدون للمشروعات. كما عرض للموقف القانوني من إنشاء هذه المشروعات، وكذلك موقف الشريعة الإسلامية منها، وتضمنت مذكراته عددًا كبيرًا من البيانات وصل عددها إلى ٤٩ بيانًا وجهها للجان البريطانية والمصرية والحكومة المصرية ووزارة الأشغال والمختصين والجمهور في نقد مشروعات الري وأخطارها على حقوق مصر المائية(١)، واستمر في معارضته لبناء خزان جبل الأولياء حتى بعد الشروع في تنفيذه(٢).

وقام إبراهيم زكي المهندس بجهد كبير في سبيل نشر محاضراته عن أضرار مشروعات الري في السودان على مصر؛ فقام بطبع أعداد كبيرة منها تجاوزت العشرة آلاف نسخة، إلا أن السلطات المصرية وضعت يدها عليها، وقامت بمصادرتها، ولم يثنه ذلك عن المضي قدمًا في طريقه فقام بجمع كل محاضراته ومذكراته، والبيانات التي أصدرها، والمذكرات التي رفعها إلى الجهات المختصة حول المشروعات، وكل جهوده في كتاب واحد قام بنشره للجمهور(٣).

ومما جاء في تقرير منه إلى رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٤ مايو ١٩٢١م التلغراف الذي أرسله لرئيس الوزراء، وطلب فيه إعلان الحقائق على الجمهور قبل الشروع في المشروعات: "التي ستضع حيلة ذريتكم والأمة المصرية تحت رحمة الغير ... اشفقوا ارحموا الموكلين لذمتكم السهر على مصالحهم ودعوا الإجراءات السرية جانبًا وانشروا تقرير الوزير ومستشاره

(١) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٢٦ وما بعدها.

(٢) من جهود إبراهيم زكي المهندس في معارضته لمشروع خزان جبل الأولياء أنه قام بنشر عدد كبير من المقالات في جريدة البلاغ بعنوان "سد جبل الأولياء وخزانه"، بلغ عددها ٢٥ بلاغًا في شهري في شهري فبراير ومارس سنة ١٩٣٢م. ينظر: البلاغ، ١٠، ١١، ١٢، ١٤، ١٦ – ٢٢، ٢٤ – ٢٦ فبراير، ٤، ٥، ١٢ – ١٧، ١٩، ٢٠، ٢٤ مارس ١٩٣٢م.

(٣) إبراهيم زكي المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٨٣.

لتسمعوا رأي الفنيين فيها قبل تصديقكم على الحكم بإعدام الوطن الذي أنجبكم..". كما تناول تقرير وزير الأشغال بالنقد وبين بالتفصيل الأضرار التي ستحل على مصر جراء هذه المشروعات، وتحدى الوزير فيها، وأعلن مخالفة أقوال وزير الأشغال محمد شفيق باشا وتقارير وزارته، وأكد على خطورة وضرر هذه المشروعات لمصر، معتمدًا في ذلك على التناقض الواضح في تقارير وزارة الأشغال، ومما ورد في تقريره أيضًا: "فليتق الله أبناء مصر في وطنهم وليتدبروا القول قبل إلقائه خصوصًا إذا كانوا ذوي مراكز سامية وكلمة نافذة قد تصيب قلب مصر فتقتلها". كما انتقد إبراهيم زكي إقدام الحكومة على استشارة مهندسين أجانب لمجرد أنهم يحملون شهادات أجنبية في مسألة مصيرية للشعب المصري رغم وجود مهندسين أكفاء من المصريين أفضل من المهندسين الأجانب(١).

الحكومة تقرر البدء في مشروعات الري بالسودان:

على الرغم من جهود لجنة المهندسين الوطنيين وغيرهم من الرافضين لمشروعات تخزين المياه في السودان إلا أن لجنة مشروعات النيل (لجنة القاهرة) أصدرت في ٢٤ يونيو ١٩٢٠م تقريرها مؤكدًا رأى اللجنة الأولى في لندن، وأوصى التقرير بأن يتم تنفيذ مشروعات سد النيل الأبيض (سد جبل الأولياء)، وسد النيل الأزرق (سنار) وقناطر نجع حمادي في الحال(٢)، وفى

(١) دار الوثائق القومية، مجلس النظار الوزراء، محفظة ٢/٤/ب، (٦٦٦)، أشغال عمومية، (كود ٠٣٤٠٨٠ – ٠٠٧٥)، "تقرير مرفوع من إبراهيم زكي المهندس بخصوص مشروعات الري في السودان، بتاريخ ٢٤ مايو ١٩٢١م.

(٢) مجلس النظار والوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٨. وجدير بالذكر أن الملك فؤاد قناطر بوضع حجر الأساس لقناطر نجع حمادي في أواخر فبراير ١٩٢٨م. مجلة الهلال، س ٣٦، ج ٥، ١ مارس ١٩٢٨م، ص ٥١٦.

٢٥ يونيو ١٩٢٠م أقرت وزارة الأشغال التقرير المؤقت الذي وضعته لجنة مشروعات النيل، ووافقت على النتائج التي استخلصتها اللجنة، وأرسل وزير الأشغال العمومية في اليوم نفسه خطابًا إلى رئيس الوزراء ملحقًا به تقرير الوزارة، ويطلب منه أن ينضم المجلس إلى رأي وزارة الأشغال ويقر هذه المشروعات ويرخص لها في إنجازها(١)، ويطلب أيضًا تهنئة مستشار الوزارة (مردوخ) والعاملين فيها واللجنة على النتائج التي توصلت إليها(٢).

وفى جلسة ٩ شوال ١٣٣٨هـ/٢٦ يونيو ١٩٢٠م اطلع مجلس الوزراء على التقرير الابتدائي المقدم من مردوخ وعلى خطاب وزير الأشغال السالف الذكر، وقرر المجلس الموافقة على تنفيذ هذه المشروعات، كما قرر أيضًا: "الموافقة على مشاركة معالي وزير الأشغال العمومية في تهنئة جناب مستشاره والموظفين الذين اشتغلوا معه في تجهيز هذه المشروعات، وذلك بمناسبة ظهور فساد التهم الموجهة إليهم، أما فيما يتعلق بالتصديق على الأعمال الخاصة بهذه المشروعات التي قررت اللجنة صوابها وفائدتها ووجوب تنفيذها فيرى المجلس الآن اعتماد المبلغ الذي يلزم لتحضير وتنفيذ الأعمال على النيل الأبيض ونجع حمادي لمدة ثلاثة شهور فقط ريثما يقدم التقرير النهائي في خلالها"(٣)، وفى جلسة ٦ يوليو ١٩٢٠م أعلن المجلس عدم اعتراضه على

(١) المصدر السابق، (كود ٠٣٢٩٣٥ – ٠٠٧٥)، "كتاب معالي وزير الأشغال إلى دولة الرئيس بإبلاغه التقرير الأولي للجنة"، باللغة الفرنسية، بتاريخ ٢٥ يونيو ١٩٢٠م.

(٢) المصدر السابق، (كود ٠٣٢٩٤٠ – ٠٠٧٥)، من وزير الأشغال محمد شفيق إلى رئيس الوزراء، بتاريخ ٢٥ يونيو ١٩٢٠م؛ تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٨؛ مجلس الوزراء، الأمانة العامة، تاريخ وأعمال الوزارات المصرية بمناسبة العيد المئوي لمجلس الوزراء ١٨٧٨ – ١٩٧٨، ج ٣، ص ١٤١٠.

(٣) المصدر السابق، (كود ٠٣٢٩٣٥ – ٠٠٧٥)، "من رياسة مجلس الوزراء إلى وزير المالية"، بتاريخ ٢٦ يونيو ١٩٢٠م؛ تاريخ وأعمال الوزارات المصرية، ج ٣، ص ١٥٥٣، ١٥٥٤.

أعمال النيل الأزرق على أن تستأنف الأعمال فيه ثلاثة أشهر أخرى حتى يصل التقرير النهائي، وفى ٧ يوليو أصدر مجلس الوزراء قرارًا ملحقًا بقراره الصادر في ٢٦ يونيو ١٩٢٠م جاء فيه "... أنه لا يرى مانعًا فيما يتعلق به من استئناف الأعمال في النيل الأزرق وسنار لمدة ثلاثة أشهر إلى أن يقدم التقرير النهائي"(١). وبناء على ذلك طلبت وزارة الأشغال العمومية منشورًا يوضح فيه موافقة اللجنة على استمرار العمل خلال فترة الثلاثة أشهر، وطلبت أيضًا من وزارة المالية اعتماد مبلغ ٤٣٥،٠٠٠ جنيه للأعمال المنفذة في خلال الثلاثة أشهر، ورغم تأخر لجنة مشروعات النيل في تقديم تقريرها النهائي لمجلس الوزراء إلا أنه أصدر قرارًا في جلسته بتاريخ ١٩ محرم ١٣٣٩هـ/٢ أكتوبر ١٩٢٠م بالموافقة على استمرار العمل حتى آخر السنة المالية في مارس ١٩٢١م(٢).

انتهت لجنة مشروعات النيل المشكلة من الحكومة المصرية (لجنة القاهرة) من وضع تقريرها الختامي في ٢٥ أغسطس ١٩٢٠م، وجاء – وكما هو متوقع –مكملًا وموافقًا لما جاء في تقرير اللجنة الأولى (البريطانية)، وكانت استشارات اللجنة من الناحية الفنية، ولم يخول لأعضائها حق الفصل

(١) عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان دراسة تاريخية وثائقية، ص ٨٥.

(٢) دار الوثائق القومية، مجلس النظار الوزراء، محفظة ٦٦٦، الأشغال، ٢/٤/ب، (كود ٠٣٤٠٧١ – ٠٠٧٥)، مذكرة من وزارة الأشغال إلى مجلس الوزراء بخصوص مد العمل في مشروعات الري بالنيل الأزرق عند سنار ونجع حمادي وفتح اعتماد إضافي لتغطية المصاريف الخاصة بذلك أثناء نظر الميزانية، بتاريخ ٢٧ سبتمبر ١٩٢٠م؛ محفظة ١٠ (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٢٧٦٠٩ – ٠٠٧٥)، قرار رياسة مجلس الوزراء بشأن مشروعات النيل، بتاريخ ١٩ محرم ١٣٣٩هـ/ ٢ أكتوبر ١٩٢٠م؛ محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ٦، ٢٧. تاريخ وأعمال الوزارات المصرية، ج ٣، ص ١٥٥٤.

في أهمية الخزان أو نقض التقرير الأول، وقد تكون هذا التقرير من ثلاثة فصول:

الأول: الجلسات العلنية بمعرفة القاضي بوث (Mr. Both) لمناقشة التهم التي وجهها كل من ويلكوكس وكندي ضد مردوخ، وجاءت النتيجة الرئيسية "فشل كلي للاتهام وتبرئة تامة للدفاع وعلاوة على ذلك ظهر جليًا أن مؤامرة بهذه الصفة المبينة كانت تستلزم محاباة كثير من الموظفين في مدة طويلة وهذا الأمر مستحيل فعلًا".

الثاني: التقرير الخاص بصحة المعلومات الطبيعية التي بنيت عليها المشروعات: وقد بينت اللجنة في هذا التقرير الأخطاء التي وقع فيها ويلكوكس وكندي، وخلصت أيضًا "أن الكولونيل كندي كان يعلم يقينًا أن السير مردوخ ماكدونالد لا يمكن أن يكون قد تعمد نشر أرصاد كاذبة".

الثالث: الرأي بخصوص المشروعات التي وضعتها وزارة الأشغال العمومية لزيادة ضبط النيل: ويلاحظ تبني اللجنة لوجهة نظر مردوخ واعتمادها على ما كتبه بصورة كلية في كتاب ضبط النيل، كما أيدت اللجنة في ختام تقريرها فكرة صلاحية القيام بأعمال أخرى فيما بعد(١).

وفي ٣٠ ديسمبر ١٩٢٠م أكمل أعضاء اللجنة تقريرهم في لندن وأقروا بالإجماع دعم إنشاء خزان جبل الأولياء وخزان سنار، كما أقروا – بدون تعديل – اقتراحات مردوخ ماكدونالد عن هذين العملين، وتمت التوصية بأن تجرى الدراسات في أعالي النيل الأبيض من أجل إنشاء سد عند بحيرة ألبرت، ورفضت الخطط البديلة المقترحة بشأن خزانات داخل منطقة المستنقعات، وفي ١١ مارس ١٩٢١م أنهت محكمة القنصلية البريطانية في القاهرة هذا الفصل من تاريخ مشروعات النيل، ومنذ تلك الفترة استمر العمل بنشاط عند جبل

(١) مجلس النظار الوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٩ – ٢٢.

الأولياء، وبدأت الأعمال الفعلية للإعداد لبناء الخزان[١]، في ظل تأكيد مستمر من وزارة الأشغال في تقاريرها المرفوعة إلى مجلس الوزراء على "أن لا ضرر من المشروعات الجاري عملها في السودان على القطر المصري ..." [٢].

ورغم ذلك فقد ترددت الوزارات المصرية التي وافقت على مشروع خزان جبل الأولياء في تنفيذه، حتى أقدمت وزارة إسماعيل صدقي[٣] على تنفيذه وسط سخط الرأي العام وفي أتون مخاوفه، وطالما حوكمت صحف بسبب انتقاد المشروع؛ حيث اعتمد مجلس الوزراء الأموال اللازمة لإنشاء خزان جبل الأولياء، وأُدرجت بميزانية سنة ١٩٣٢ المقدمة لمجلس النواب[٤]، وبناءً على قراري مجلس الوزراء الصادرين في ١١، ٣١ مايو ١٩٣٣م، قررت وزارة الأشغال إرسال خطاب الأمر بالبدء في العمل في إنشاء خزان جبل الأولياء وملحقاته إلى شركة جيبسون وبولنج للخارج ليمتد (Messrs Gibson & Pouling) [٥]، حيث بدأ العمل فعليًا في ٢٧ يونيه ١٩٣٣م، وتم بناؤه في أبريل ١٩٣٧م، وبلغت تكلفته ١٨٨٤١٨٠ جنيهًا مصريًا، منها ١٧٤٨٣٤٣ جنيهًا للأعمال البنائية، و ١٣٥٨٣٧ جنيهًا للأعمال الحديدية بخلاف

(١) عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص ٨٦.

(٢) دار الوثائق القومية، مجلس النظار الوزراء، محفظة ١٠، (٦٣٩)، السودان، (كود ٠٣٢٩٤٢ – ٠٠٧٥)، "تقرير عن مشروعات الري في السودان مرفوع من وزير الأشغال لحضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ أبريل ١٩٢١م، ص ١٠.

(٣) تولى إسماعيل صدقي رئاسة الوزراء ثلاث مرات: الأولى: (١٩ يونيو ١٩٣٠– ٤ يناير ١٩٣٣م)، الثانية: (٤ يناير – ٢٧ سبتمبر ١٩٣٣م)، الثالثة: (١٦ فبراير – ٩ ديسمبر ١٩٤٦م). وكان وزيرًا للدولة وتولى وزارة المالية في حكومة محمود الثانية (٣٠ ديسمبر ١٩٣٧ – ٢٧ أبريل ١٩٣٨م)، ووزيرًا للمالية في حكومة محمد محمود الثالثة (٢٧ أبريل ١٩٣٨– ٢٤ يونيو ١٩٣٨م). يونان لبيب رزق، تاريخ الوزارات المصرية، ص ٣٥٤، ٣٦٠، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٢، ٤٧٩.

(٤) عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، ٣/ ٢٠٨، ٢٠٩.

(٥) تاريخ وأعمال الوزارات المصرية، ج ٤، ص ١٨٩٤، ١٩٥، ١٩١٩، ١٩٣٠.

التعويضات التي بلغت ٧٥٠٠٠٠ جنيهاً لحكومة السودان، وقد تحملت الحكومة المصرية هذه التكاليف والتي زادت عن المبالغ المقدرة لها عند البدء في تنفيذ المشروع(١).

خامساً: مسألة استشارة علماء الدين الإسلامي في مشروعات النيل:

عرضنا في موضوع سابق لموقف المستر كوري العضو الأمريكي في لجنة مشروعات النيل، والذي بنى رأيه على أحكام الشريعة الإسلامية وتقاليد الشرق في مسألة تقسيم مياه الأنهار والآبار، وقد عثرنا على نسخة من مقترحه ضمن وثائق الشيخ محمد حسنين مخلوف(٢) بعنوان: "قسمة مياه النيل

(١) للمزيد حول تكاليف خزان جبل الأولياء ينظر: عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان دراسة تاريخية وثائقية، ص ٢٥٩، ٢٧٥، ٢٨١، ٢٨٤. ومن الجدير بالذكر أن الحكومة المصرية قد تنازلت عن خزان جبل الأولياء للحكومة السودانية، بموجب بروتوكول بين الحكومتين المصرية والسودانية في ٢٨ فبراير ١٩٧٧م، حيث تم تسلمته الحكومة السودانية في أوائل أبريل ١٩٧٧م. مجلس الشعب، ج ٤٢، ٢٧ أبريل ١٩٧٧م، ص ٩- ١٤؛ محمد سميح عافية، أيام في السودان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٧م، ص ١٩٤.

(٢) الشيخ محمد حسنين مخلوف: ولد في ١٥ رمضان ١٢٧٧هـ/٢٦ مارس ١٨٦١م ببني عدي بأسيوط، حفظ القرآن الكريم في بلدته، كما درس بها مبادئ العلوم، ثم التحق بالأزهر، اختاره الشيخ محمد الإنبابي ثاني اثنين من المالكية لنيل شهادة العالمية، فحصل عليها في ١٩ شعبان ١٣٠٥هـ/٣٠ أبريل ١٨٨٨م، وأُذن له بالتدريس في الأزهر في مختلف العلوم، عمل بالتدريس بموجب بيورلدي بتاريخ ١٩ شعبان ١٣٠٥هـ/أول مايو ١٨٨٨م، ثم اختير ليكون أول أمين للمكتبة الأزهرية في ١٣١٤هـ/١٨٩٧م، وظل في الوظيفة حتى سنة ١٣٢٦هـ/ ١٩٠٨م، وعين مفتشًا عامًا للأزهر والمعاهد الدينية في ٢٨ ربيع الثاني ١٣٢٦هـ/٢٩ مايو ١٩٠٨م، وفي ٢٣ شوال ١٣٢٦هـ/١٧ نوفمبر ١٩٠٨م عُين شيخًا للمعهد الأحمدي بطنطا مع الإشراف على معهدي دمياط ودسوق، ثم مديرًا عامًا للأزهر والمعاهد الدينية في ٦ شوال ١٣٣١هـ/ ٧ سبتمبر١٩١٣م، وأضيفت إليه وظيفة وكيل الجامع الأزهر في ٤ صفر ١٣٣٢هـ/ أول يناير ١٩١٤م، اختير عضوًا في هيئة كبار العلماء في أول تشكيل=

بين مصر والسودان"[1]؛ وفي الغالب أنه وصل للشيخ مخلوف من لجنة المهندسين الوطنيين، التي أرسلته له مع تقريرها عن المشروعات، وهو ما أكده إبراهيم زكي حيث ذكر أنه وصله نسخة منه أيضًا من المستر كوري، وأن كوري أرسل نسخة منه إلى لجنة المهندسين الوطنيين.

=لها في ٦ ذي القعدة ١٣٢٩هـ/ ٢٨ أكتوبر ١٩١١م.عُزل من وظائفه بقرار من السلطان حسين كامل في ١٥ شوال ١٣٣٣هـ/ ٢٦ أغسطس ١٩١٥م بسبب خلاف بينهما حول بعض الشؤون الأزهرية، وعدم موافقته لقانون الوقف الذي أراد السلطان حسين به إبطال الأوقاف الأهلية، والاستيلاء على الموجود منها، ورغم عزله استمر قائمًا بواجبه في أداء رسالة العلم والدفاع عن الأزهر حتى مرض مرضًا شديدًا استدعى إجراء عملية جراحية له في ١١ محرم ١٣٥٥هـ/ ٣ أبريل ١٩٣٦م، توفي على أثرها، وشيعت جنازته في ١٢ محرم ١٣٥٥هـ/٤ أبريل ١٩٣٦م. يعد رواد النهضة الإصلاحية التي شهدها الأزهر في النصف الأول من القرن العشرين، وله دور كبير في أهم القوانين والإصلاحات التي شهدها الأزهر خلال هذه الفترة، وقد ترك آثارًا علمية كثيرة ومتنوعة، وتتلمذ عليه عدد كبير من علماء مصر والعالم الإسلامي. الأزهر الشريف، هيئة كبار العلماء، ملف خدمة الشيخ محمد حسنين مخلوف، رقم ١٤٤٨؛ محمد علي مخلوف، تاريخ بني عدي، ج ٣، ص ٢٤٧- ٢٦١؛ محمد بن محمد المراغي الجرجاوي، شذى العرف الندي في ذكر تراجم علماء بني عدي، مخطوط بدار الكتب المصرية، رقم ٥٨٠١ تاريخ، ص ٤٥؛ ترجمة الإمام الحجة الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي المالكي الأزهري، جمعية النهوض بالدعوة الإسلامية، مطبعة المدني، د، ت، ص ٥ وما بعدها؛ زكي مجاهد، الأعلام الشرقية في المائة الرابعة عشرة الهجرية، مكتبة مجاهد بالقاهرة، ١٣٧٩هـ/١٩٥٩م، ج ٢، ص ١٦٠؛ عبد المنعم عبد الرحمن عبد المجيد العدوي، الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي وجهوده في إصلاح الأزهر الشريف، هيئة كبار العلماء، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م، ص ١١ وما بعدها؛ الأهرام، ٥ أبريل ١٩٣٦م

(١) تتطابق هذه النسخة بما أورده إبراهيم زكي المهندس في مذكراته مع تصرف بسيط حيث قام المهندس بتصحيح الآيات القرآنية التي أوردها كوري خطأ في النسخة المحفوظة ضمن أوراق الشيخ محمد حسنين مخلوف.

ويتضح من هذه الوثيقة أن كوري قد استشار بعض العلماء المسلمين المقيمين في بريطانيا، واستعان بهم في فهم القواعد المنظمة لاستخدام المياه في الشريعة الإسلامية، ونظرًا لكون هؤلاء العلماء من طوائف غير سنية رأت لجنة المهندسين الوطنية استشارة أحد كبار علماء الأزهر حتى يكون رأيه مقبولًا أمام الرأي العام والجهات المختصة في مصر، ووقع الاختيار على الشيخ محمد حسنين مخلوف نظرًا لمكانته بين علماء عصره. وحتى يكون رأيه مبنيًا على أصول ثابتة وحجج قوية زودته اللجنة بتقرير أعدته عن الأضرار المتوقعة لمشروعات النيل على مصر، والعقد الذي أعده المستر كوري لتقسيم مياه النيل.

وسنعرض فيما يلي لهذه المسألة بشيء من التفصيل:

قسمة مياه النيل وأسانيدها لدى المستر كوري

كان المستر كوري أول من فكر في اللجوء إلى علماء الدين لاستشارتهم في مسألة تقسيم مياه النيل، والاعتماد على رأيهم في صياغة مقترح نهائي لتقسيم المياه، وضوابط إقامة مشروعات للري خارج الحدود المصرية. ولم يكتف بإيراد رأي العلماء في هذه المسائل بل أورد أيضًا ما وصله من العادات والتقاليد العربية والإسلامية في تقسيم المياه بين الشركاء.

وقد اعتمد كوري في الآراء الفقهية التي أوردها على كتابات الملا محمد علي[(١)]، وغيره من العلماء المقيمين في بريطانيا.

جاء مقترح كوري في أربع صفحات[(٢)] ضمنها مقدمة عرف فيها بمنافع الأنهار وأهميتها الاقتصادية ومنافعها العديدة، ثم تناول رؤية التشريعات الغربية للانتفاع بمياه الأنهار، والتي تعتمد مبدأ "الملك على الضفاف[(٣)]" أساسًا

---

(١) السير محمد علي قادياني من أحمدية لاهور وهم الذين يرون أن غلام أحمد مؤسس القاديانية ليس نبيًا وأنه مصلح مجدد، وكان الناطق باسمهم واشتهر بترجمته للقرآن الكريم، وقد شكك كثير من العلماء ومنهم الشيخ محمد رشيد رضا في هذه الجماعة وكان يرى أنهم لا يختلفون عن الطائفة الأخرى المعروفة بالأحمدية أو القاديانية، وقد اشتهر بنشاطه في إنجلترا بصفة خاصة. مجلة المنار، م ٢٨، ربيع الأول ١٣٤٦هـ/سبتمبر ١٩٢٧م، ص ٥٤٣؛ م ٣٥، ربيع الأول ١٣٥٩هـ/أبريل ١٩٤٠م، ص ٤٤٣.

(٢) اعتمدنا هنا على النسخة المخطوطة لمقترح كوري والمترجمة إلى اللغة العربية والموجودة ضمن أوراق الشيخ محمد حسنين مخلوف.

(٣) عرف كوري هذا المبدأ بقوله: "هو أن كل من يملك أرضًا على ضفاف قناة له حق الانتفاع بالجريان الطبيعي لتلك القناة التي تخترق أرضه أو تحاذيها بحيث لا يتحور مسلكها ولا يقل ماؤها ولا تتغير طبيعته إلا ما قد ينجم عن استعمال ملاك من هذا النوع للقناة استعمالًا معقولًا". كوري، قسمة مياه النيل بين مصر والسودان، ص ١.

للتقسيم، وذكر أن هذا المبدأ لا يمكن العمل به في الشرق وفي الحال التي هو بصدد الحديث عنها، ولا يمكن الأخذ به كقاعدة للنظر في الموضوع[١].

ثم عرض – من وجهة نظره وكما فسر له – لموقف التشريع الإسلامي من قضية تقسيم المياه، والتي تعتمد على مبدأ "الأسبقية في الحيازة"، فيقول: "وهذه القاعدة وهي أنه من سبق إلى الحيازة فقد سبق إلى امتلاك الحق تتضمن أنه من احتاز ماء فهو له كله دون من يتلوه في الأخذ منه على شرط ألا يزيد الحائز الأول على مقدار ما تسعه حفيرته من الماء. والتسوية على هذه القاعدة عملية ما دام في النهر أو القناة فضل من الماء غير المحوز لكن قد يحدث في أحيان كثيرة أن ينقص المقدار المنتظر من الماء نقصًا كبيرًا مع وجود مساحات واسعة على الضفاف صالحة للزراعة ومحرومة من السقيا مع قابليتها للري يملكها أناس مختلفون بينهم الحائز الأول وهم جميعًا على السواء يدعون الحق في الماء المحوز".

وقد انتقد كوري هذه القاعدة بقوله: "أما قاعدة أن السابق من حيث الوقت سابق إلى امتلاك الحق" فإنها تكافئ على بعد النظر وتجزي المجد على اجتهاده لكنها تطبق إذا كانت المياه كافية لسد جميع الحاجات. إذ أنها تعترف بالحقوق الثابتة ولكنها تحصرها فلا تعطي "الحائز الأول" حق الشفعة في الماء غير المحوز".

وقد أورد كوري قصة ناقة صالح عليه السلام وطريقة تقسيم مياه البئر بينها وبين قوم صالح باعتبارها دليلًا قاطعًا على جواز قيام السلطة الحاكمة (وهي بريطانيا) بوضع طريقة لتقسيم المياه بصورة مطلقة ودون الأخذ في اعتبار بالأسبقية في الحيازة[٢].

---

(١) نفسه.

(٢) كوري، قسمة مياه النيل بين مصر والسودان، ص ٢.

وأخذ في عرض وجهة نظره وأورد بعض الآيات القرآنية الكريمة التي تدعم رأيه، والذي يمكن إيجازه فيما يلي:

- اعتبار مياه الأنهار وديعة لدى الحكومة، ومن واجبها أن تعتبر منافع الماء والاحتفاظ به وتحسين موارده أمانة عامة يجب أن تتعهدها خدمة لمصلحة المنتفعين بها مراعية في ذلك حقوق الأجيال التي لم تولد بعد، وإذا وجدت أراض صالحة للزراعة ومحرومة من الري وهي قابلة له ويملكها أناس مختلفون بينهم الحائز الأصلي فيكون لهم حق في نصيب كافٍ من ماء النهر الذي لم يحزه حائز.
- من واجبات الحكومة أيضًا العمل على الاحتفاظ بالماء وتحسين موارده بوجه عام بما يتطلبه ذلك من إقامة الخزانات وغيرها من الأعمال التي يجب أن تجعل في مكان تراعى في اختياره مصالح المنتفعين بتلك الوديعة العامة السابقة الذكر[١].
- لا يجوز للحكومة إنشاء أي مشروعات للري خارج حدودها إلا بموافقة الدولة التي تقع هذه المشروعات على أراضيها، وبموجب تسويات عادلة بين الطرفين. بشرط ألا تعترض دولة ثالثة على هذا الاتفاق، وبالتالي أصبح من الواجب على كل من الطرفين المتعاقدين أن يعتبرا النهر وحدة متصلة متماسكة وأن يطبقا عليه المبدأ السابق الذكر بأن يجعلا منافع مائه والاحتفاظ بها وإصلاح مواردها بمثابة وديعة عامة يتعهدانها تعهدًا يتفق مع مصالح المنتفعين. مراعين حقوق الأجيال التي لم تولد بعد.
- أضفى كوري على سلطة الاحتلال البريطاني صبغة إنسانية، ومنحها (مسؤولية أبوية) على السودان، ووصفها بـ (الوالد البار[٢])، باعتبارها

(١) المصدر السابق، ص ٢، ٣.

(٢) المصدر السابق، ص ٣.

المسؤولة عن مصلحة السودان في مواجهة المصالح المصرية، وهو بلا شك يهدف لتأييد رغبات بريطانيا في تمرير المشروعات على حساب مصالح مصر، وهو وإن كان قد منح مصر مثل هذه السلطة إلا أنه جعل بريطانيا في مكانة أعلى باعتبار أن مصر قد ترى أن من مصلحتها عدم الإقدام على أي مشروعات في السودان.

- حدد كوري البيانات التي يلزم توفرها كتابة لدى (الوالد البار) قبل الشروع في تنفيذ المشروعات، وهي:

أولًا: المقدار الكلي للمياه التي استعملها كل من الطرف المتعاقدين (مصر والسودان) في خلال مواسم السنة على اختلافها أثناء العشر السنين الأخيرة، وهو بذلك يتفق مع الأسس التي بنى عليها مردوخ مقترحات.

ثانيًا: مساحة الأراضي الصالحة للزراعة القابلة للري وهي محرومة منه في كل من مصر والسودان داخل وادي النهر، ومقدار المياه اللازمة لكل منهما.

وبعد أن يتحقق (الأب البار) من صحة هذه الأرقام عليه – من وجهة نظر كوري – أن يأمر بما يلي:

١- أن يعتبر لكل من الطرفين المتعاقدين حق ثابت مستمر في الحصول على مقدار من الماء معادل لما كان يستعمله أثناء العشر السنين الأخيرة.

٢- الماء الذي لم يقع تحت حيازة ويمكن استعماله من غير أن تتخذ تدابير لصيانته يجب أن يقسم بين الطرفين المتعاقدين لكي يمكن في كلتا الحالتين ري نسبتين متساويتين من مساحة الأراضي الصالحة للزراعة القابلة للري وهي محرومة منه داخل وادي النهر.

٣- نفقات كل الأعمال التي لم تنشأ بناء على هذا الاتفاق. وكذلك نفقاتها للمحافظة عليها وتشغيلها تقسم بين الطرفين حسب مقدار الماء المصان الذي يكون لكل من الطرفين حق استعماله على أن يكون المقياس في نقطة التخزين. مع العلم بأنه إذا لم يرغب أحد الطرفين

في تقديم نصيبه في النفقات الأولى التي تقتضيها أعمال التخزين فلا يترتب على عدم قيامه بنصيبه سقوط حقه في اشتراكه في استعمال تلك المنشأة استعمالًا تامًا حينما يدفع قيمة نصيبه في النفقات الأولى(١).

وقد خلص كوري بعد تطبيق المبادئ السابقة والتأكد من البيانات المطلوبة إلى عدد من النتائج والبنود التي يلزم تضمينها في الاتفاق النهائي لإنجاز المشروعات(٢):

١- تقدم القطر المصري يحتاج إلى خزانات إضافية وأن تنشأ على النيل أعمال لمنع ضياع الماء....

٢- هذه الخزانات الإضافية وهذه الأعمال لا يمكن إنشاؤها داخل حدود الأراضي المصرية فإذا أنشئت وجب أن يكون إنشاؤها داخل حدود السودان ويوجندا (أوغندا) وبلاد الحبشة ...

٣- كميات المياه التي استهلكها القطر المصري من النيل أثناء العشر السنين الأخيرة ونسبة توزيعها على المواسم خلال السنة كما يأتي: ...

٤- كميات المياه التي السودان في المدة نفسها ونسبة توزيعها على المواسم خلال السنة كما يأتي: ...

٥- فبناء عليه يكون للقطر المصري بالنسبة للسودان حق ثابت مستمر في أن يستهلك من النيل ما يأتي: ...

٦- بناء عليه كذلك يكون للسودان بالنسبة للقطر المصري حق ثابت مستمر في أن يستهلك من النيل ما يأتي: ....

---

(١) نفسه.

(٢) ترك المستر كوري الإجابة على المواضيع من ١ إلى ١١ للمهندسين الوطنيين ليعرف رأيهم في هذه النقاط، وقد ذكر إبراهيم زكي المهندس أنه في بيان كامل قدمه للجنة. إبراهيم زكى المهندس، فضائح مشروعات الري الكبرى بمصر والسودان، ص ٢٢، هامش (١).

٧- يوجد داخل الحدود المصرية .... فدانًا من الأراضي الصالحة للزراعة القابلة للري وهي محرومة منه داخل وادي النيل.

٨- يوجد داخل الحدود السودانية .... فدانًا من الأراضي الصالحة للزراعة القابلة للري وهي محرومة منه داخل نفس الوادي.

٩- كل المياه التي لا تقع تحت حيازة أي المياه التي ليس لمصر ولا السودان حق ثابت فيها حسبما جاء بالفقرتين الخامسة والسادسة من هذه الفقر يجب تقسيمها بين مصر والسودان على النسبة التي تمكن كلا من القطرين من ري نسبة مئوية متساوية فيهما من الأراضي الصالحة للزراعة القابلة للري وهي محرومة منه داخل وادي النيل: ....

١٠- النفقات اللازمة لإقامة أعمال التخزين وللمحافظة عليها ونفقات تشغيلها يجب أن يحتملها القطر المصري والسودان على نسبة ما يستحقه كل من القطرين من المياه المخزونة مع العلم بأنه إذا لم ترغب مصر أو السودان تقديم نصيبها في النفقات الأولى اللازمة لأعمال التخزين فلا يحرمها عدم الدفع من الاشتراك في الانتفاع التام بالأعمال المذكورة حينما تقوم بدفع قيمة نصيبها من النفقات الأولى: ...

١١- نفقات الأبحاث والمعاينات التي يلزم القيام بها لإحكام الخطط التي تتبع في أعمال التخزين يجب أن تحتملها مصر والسودان على النسبة المبينة في الفقرة العاشرة: ... (١).

رد إبراهيم زكي المهندس على مقترح كوري من الوجهة الشرعية

فند إبراهيم زكي الأسس الفقهية التي سعى كوري التي اعتمد عليها لإثبات وجهة نظره المؤيدة لإقامة سدود لتخزين المياه في السودان، وإهمال

(١) كوري، قسمة مياه النيل بين مصر والسودان، ص ٣، ٤.

حقوق مصر التاريخية في مياه النيل، وتهديد مصالحها سياسيًا واقتصاديًا وعسكريًا، ويلاحظ فيما أورده إبراهيم زكي أنه تلخيص لرأي الشيخ محمد حسنين مخلوف حول إجابة السؤال الذي تقدمت به لجنة المهندسين الوطنيين، وننقل هنا لرده كما نشره في مذكراته:

الشريعة الإسلامية وأعمال ضبط النيل[1]

رأى جناب العضو المحترم المستر كوري أن الشرائع الغربية لا تعطيه حق تقرير هذه المشروعات محافظة على حقوق المصريين فأرشد لحديث نبوي ولآيتين من القرآن الشريف فسرت له تفسيرًا خطأ فظن فيها الضالة التي ينشدوها والتي يسعي وراءها هو واللجنة وهي تأييد هذه المشروعات فكتب ثماني صفحات بخطة في الموضوع تري ترجمتها بصحيفة ١٩ ليبرر إقامة سدود وأخذ ترعة لري أراضي الجزيرة بأعالي النيل ولما كان ذلك الاستنتاج خطأ رأينا أن نأتي هنا بأقوال الأئمة الأربعة في هذه المشروعات إثباتا للحق الذي ننشده بدفاعنا هذا.

أبو حنيفة (رضي الله عنه) وأعمال ضبط النيل

قال صاحب الهداية رحمه الله في انتفاع المشتركين في النهر لكل منهم شرب ما نصه: فان كان الأعلى منهم لا يشرب حتي يسكر[2] النهر لم

---

(١) هذا رد إبراهيم زكي المهندس على عقد قسمة مياه النيل للمستر كوري ننقله هنا كما هو. مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٦٣ – ٦٥.

(٢) بسده بإقامة قناطر أو خزانات. إبراهيم زكى المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٦٣. وفي لسان العرب: "السَّكْرُ: سَدُّ الشِّقِّ ومُنْفَجِرِ الْمَاءِ، والسِّكْرُ: اسْمُ ذَلِكَ السِّدادِ الَّذِي يُجْعَلُ سَدّاً لِلشِّقِّ وَنَحْوِهِ .. أَبو زَيْدٍ: الْمَاءُ السَّاكِرُ السَّاكِنُ الَّذِي لَا يَجْرِي؛ وَقَدْ سَكَر سُكُوراً. وسُكِرَ البَحْرُ: رَكَدَ". وفي الصحاح: "السَكْرُ: مصدرُ سَكَرْتُ النهرَ أَسْكُرُهُ سَكْراً، إذا سَدَدْتَه". ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ، ٤/٣٧٥؛ الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ٢/٦٨٧.

يكن له ذلك لما فيه من إبطال حق الباقين ولكنه يشرب بحصته[١]. قال صاحب العناية[٢]: يعني من غير سكر[٣] فان تراضوا على أن يسكر الأعلى النهر حتي يشرب بحصته واصطلحوا على أن يسكر كل رجل منهم في نوبته جاز وليس لأحدهم أن يكري[٤] منه نهرًا أو ينصب عليه رحي ماء[٥] إلَّا بِرِضَا أَصْحَابِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ كَسْرَ ضِفَّةِ النَّهْرِ وَشَغْلَ مَوْضِعٍ مُشْتَرَكٍ بِالْبِنَاءِ، إلَّا أَنْ يَكُونَ رَحًى لَا يَضُرُّ بِالنَّهْرِ وَلَا بِالْمَاءِ، وَيَكُونُ مَوْضِعُهَا فِي أَرْضِ صَاحِبِهَا؛ لِأَنَّهُ تَصَرُّفٌ فِي مِلْكِ نَفْسِهِ وَلَا ضَرَرَ فِي حَقِّ غَيْرِ هِوَ مَعْنَى الضَّرَرِ بِالنَّهْرِ مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ كَسْرِ ضِفَّتِهِ، وَبِالْمَاءِ أَنْ يَتَغَيَّرَ عَنْ سُنَنِهِ[٦].

قال الزيلعي: (ولو كان ماء النهر بحيث لا يجري إلى أرض كل منهم إلا بالسكر فإنه يبدأ بأهل الأسفل حتى يرووا ثم بعد ذلك لأهل الأعلى أن يسكروا. وليس لهم أن يسكروا قبلهم لقول ابن مسعود: أهل أسفل النهر أمراء على أهل الأعلى حتى يرووا)[٧].

---

(١) الفرغاني، أبو الحسن برهان الدين لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٣١٠/٤.

(٢) محمد بن محمود البابرتي، العناية شرح الهداية، دار الفكر، د.ت، ٨٥/١٠.

(٣) بالراحة إن أمكن أو بالآلات. إبراهيم زكى المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٦٤.

(٤) بحفر ترعة تأخذ من النهر كما تريد وزارة الأشغال من أخذ ترعة لري أراضي الجزيرة بالسودان. المصدر نفسه. وفي لسان العرب: " كَرَى النَّهْرَ يَكْرِيه إذا نَقَصَ تِفْنَه، وَقِيلَ: كَرَيْت النَّهْرَ كَرْياً إذا حَفَرْتَهُ". ابن منظور، لسان العرب، ٢١٩/١٥، وينظر: الجوهري، الصحاح، ٢٤٣٢/٦.

(٥) آلة رافعة. مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٦٤..

(٦) كما هو الشأن في أعمال ضبط النيل. إبراهيم زكى المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، ص ٦٤.

(٧) الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، الحاشية: لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، ط ١، ١٣١٣هـ، ٤٢/٦. وينظر: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ٤٤٤/٦.

ومن تلك النصوص الشرعية نرى بصراحة تامة:

أولًا- أن السودانيين لا يحق لهم أن يقيموا سدودًا بمجرى النهر متى كان في ذلك إضرار بمصلحة مصر كالضرر المؤكد من خزان جبل الأولياء حيث يضيع منه في التبخر والتشرب وفى ري أراضي بالسودان ري حياض نحو أربع مليارات من الماء لا يوجد بالنيل منها ولا قطرة تزيد عن احتياجات مصر في مثل سنة ١٣-١٤[١].

كما وأن الشريعة الغراء تمنع إقامة مثل سد مكوار[٢] لأنه يأخذ مياها لإحياء أراض موات بأعالي النهر بينما يضر ذلك الأخذ بمصلحة مصر فضلًا عما في إقامة مثل ذلك الخزان من تقليل طمي النيل عن نسبته الطبيعية وفي ذلك تقليل لقوة الإنتاج والإنبات في الأراضي المصرية.

---

(١) المقصود ١٩١٣ – ١٩١٤م.

(٢) سد مكوار: نسبة إلى مكوار بلدة تقع على بعد ٧ كم جنوب سنار أو على بعد ٢٧٧ كم من مدينة الخرطوم، بدأت الأعمال التمهيدية فيه في سنة ١٩١٤م، وتم افتتاحه رسميًا في ٢١ يناير ١٩٢٦م، وهو أحد مشروعات الري التي أقامتها حكومة السودان بدعم كامل من الحكومة البريطانية، بهدف زيادة المساحات المخصصة لزراعة القطن في السودان، وقد نظر إليه المصريون باعتباره خطوة من المحتل لتجريد مصر من حقوقها التاريخية في مياه النيل، وسمي بهذا الاسم نسبة إلى عائلة استوطنت الجهة وأطلقت اسمها على البلد الذي استقرت به، ثم ما لبث أن ضعفت هذه العائلة وأورد محمد سحين هيكل قصة طريفة دفعت المسؤولين الإنجليز في السودان لتغيير نسبة الخزان من القرية الواقع عندها إلى مديرية سنار القائم خلالها، وأصبح اسمه الرسمي (سد سنار). أمين سامي، ملحق تقويم النيل: عن الجسور والقناطر والكباري والخزانات على النيل وفروعه بمصر والسودان من فجر التاريخ إلى الآن، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م، ص ١٤٤؛ عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم، ص ١٢٨، ١٢٩؛ محمد حسين هيكل، عشرة أيام في السودان، مطابع جريدة المصري، سلسلة كتب للجميع، د. ت، ص ٨٢، ٨٣؛ عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص ٥٦ – ٥٩.

ثانيًا- أن الشريعة الإسلامية تحتم أخذ رضاء الأمة المصرية قبل إقامة مثل هذه الأعمال إذا فرض وكانت غير مضرة بمصلحة المصريين.

ثالثًا- أن أخذ ترعة كالتي يريد السودانيون إنشاءها لري الجزيرة حكمه كحكم إقامة سدود أو قناطر بمجرى النهر بالشريعة الغراء.

رابعًا- تقضي الشريعة الإسلامية على السودانيين في مثل هذه الحالة أن يأخذوا حصتهم في مياه النيل بالراحة إن تيسر ذلك بدون إجراء أية موازنات أو بالآلات الرافعة إن كان جريان النهر الطبيعي لا يسمح إلا بذلك.

الشافعي (رضي الله عنه) وأعمال ضبط النيل

قال شمس الدين محمد الرملي في كتابه نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: (والمياه المباحة من الأودية والعيون في الجبال يستوي الناس فيها فإن أراد قوم سقي [أرَضهم] فضاق. سقي الأعلى فالأعلى هذا كله أن أحيوا معًا أو جهل الحال أما لو كان الأسفل أسبق إحياء فهو المقدم بل له منع من أراد إحياء أقرب منه للنهر وسقيه منه عند الضيق كما اقتضاه كلام الروضة [1] وصرح به جمع لئلا يستدل بقربه بعد على أنه مقدم عليه ثم من وليه في الإحياء وهكذا، ولا عبرة حينئذ بالقرب من النهر. وعلم بذلك أن مرادهم بالأعلى المحيي قبل الثاني وهكذا لا الأقرب إلى النهر، وعبروا بذلك جريًا على الغالب من أن من أحيا يتحرى قربه من الماء ما أمكن لما فيه من سهولة السقي وخفة المؤنة وقرب عروق الغراس من الماء) [2].

---

(١) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ/١٩٩١م، ٥/٣٠٤- ٣١٠.

(٢) الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٢م، ٥/٣٥١ – ٣٥٣.

ومن هذا يفهم جليًا أن من يريد إحياء أرض حديثة كالسودان فلا حق له في الماء إلا بعد أن يأخذ حاجته من هم أسبق منه إحياء وهي مصر – وإذا كان النيل لا يكفي كله إلا أهل مصر الذين هم أسفل النهر حق لهم أن يمنعوا السودانيين من أخذ مياه لإحياء موات أراضيهم كما هو الحال في مسألة اليوم حيث إن كل ايراد النيل في مثل سنة ١٣-١٤ لا يكفي لاحتياجات مصر الحالية.

أحمد بن حنبل (رضي الله عنه) وأعمال ضبط النيل

قال الشيخ منصور بن إدريس الحنبلي في شرحه كشاف القناع على متن الإقناع: (فإن أراد إنسان إحياء أرض لسقيها من نهر كبير أو من نهر غير مملوك تجري فيه مياه الأمطار ولو كان أقرب إلى النهر لم يمنع ما لم يضر بأهل الأرض الشاربة منه فيملكون منعه دفعًا للضرر عنهم ولا يسقي منه من أراد الإحياء قبلهم لأن حقهم أسبق ولأن من ملك أرضًا ملكها المقررة لا يملك غيره إبطال حقوقها وسبقهم إياه بالسقي من حقوقها. وإذا أحيا سابق في أسفل النهر ثم أحياه آخر فوقه ثم ثالث فوق الثاني سقى المحيي أولًا ثم الثاني ثم الثالث)[١].

وكل هذا يدل على أن أحق المشتركين في النهر أسبقهم إحياء وليس لمن يجيء بعدهم أن يأخذ من الماء إلا ما يفضل عن حاجتهم وبما أن ماء النيل جميعه في مثل سنة ١٣-١٤ لا يفضل منه شيء عن حاجة مصر حتى سنة ١٩٣٥ فلا يجوز إنشاء خزان مكوار لإحياء موات أرض السودان ولمصر الحق في منعهم عن ذلك.

---

(١) البهوتي، منصور بن يونس البهوتى الحنبلي، كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م، ٢٤٣/٤. والفقرة هنا بتصرف بسيط من إبراهيم زكي للتوضيح.

مالك (رضي الله عنه) وأعمال ضبط النيل

قال العلامة الخرشي في شرحه على مختصر خليل ما نصه: (وإن سال مطر بمباح سقى الأعلى إن تقدم للكعب: يعني أن الماء إذا سال بمكان مباح وهناك قوم لهم جنان فإن الأعلى وهو الذي يقرب من الماء يبدأ بالسقي لزرعه أو شجره حتى يبلغ الماء إلى الكعبين. وهذا إن تقدم الأعلى في الإحياء على غيره أو كان إحياؤهما معًا، فإن كان الأسفل هو المتقدم في الإحياء فإنه يقدم في السقي على الأعلى حيث خشي على الأسفل الهلاك وإلا قدم الأعلى المتأخر في الإحياء على الأسفل)[1].

قال الشيخ العدوي في حاشيته نقلًا عن ابن الحاجب[2](فَإِذَا حَدَثَ إحْيَاءُ الْأَعْلَى فَالْأَقْدَمُ أَخَصُّ وَنَحْوُهُ لِابْنِ شَاسٍ)[3].

وهذا جميعه يدل على أن الحق الأول في الماء للأسبق إحياء وأن حاجته يجب أن تسد أولًا.

وبما أن إيراد النيل جميعه في مثل سنة ١٣-١٤ لا يكفي إلا لسد احتياجات مصر فلا يحق للسودان أن يأخذ ماء إلا إذا زيد إيراد النيل عن حاجة مصر أولًا.

---

(١) الخرشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن علي الخرشي المالكي، شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، د.ت، ٧٦/٧، وينظر: الخرشي، حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل ومعه حاشية الشيخ علي العدوي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ٣٥٧/٧. وينظر: عليش، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ١٠١/٨.

(٢) حاشية الشيخ علي العدوي، ٣٥٧/٧؛ وينظر: شرح مختصر خليل للخرشي، ٧٦/٧.

(٣) ابن شاس، أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، دراسة وتحقيق: حميد بن محمد لحمر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٩٥٦/٣.

ملخص المذاهب الأربعة

من النصوص المتقدمة جميعها نفهم اتفاق الأئمة الأربعة رضوان الله عليهم على أن الرجحان في الماء المشترك للأسبق إحياء وأن الذين يريدون إحياء أرض جديدة في أعلى النهر ويريدون سكره أو كري ترعة منه في أعلاه لسقي ما يريدون إحياءه جديدًا من موات أراضيهم يمنعون من ذلك ما دام للسابقين حاجة للماء جميعه كحالتنا هذه. وعلماء الحنفية رحمهم الله يمنعون ذلك مطلقًا لما فيه من الضرر بضفة النهر وبتغيير جرى الماء عن سننه.

فهذه الأعمال المراد إقامتها بأعالي النيل بالسودان والحبشة يمنعها الشرع ما دامت الأمة المصرية لا تريد إقامتها ويجب على الحاكم منعها.

وليس هناك أي تعارض بين الحديث الشريف والآيتين اللتين استند عليهما جناب المستر كوري وبين أحكام الشريعة التي أوردناها قبلًا إذ الحديث الذي استند عليه جناب العضو المحترم خاص بالماء المباح الذي لم يسبق للغير حيازته وانتفع به ولم يصبح بحق الأسبقية له أن يمنع الغير من الانتفاع به إذا كان ذلك الانتفاع يضره أو يقلل درجته انتفاعه منه.

وأما الآيتان فخاصتان بحادثة معينة ولا تعد تشريعا تلك الحادثة المشهورة وهي أن النبي صالحًا عليه السلام لما نصح قومه أن يتركوا عبادة الأوثان ويعبدوا الواحد القهار طلبوا منه آية لتعجيزه فأخرج لهم من الصخرة ناقة واشترط عليهم أن يكون لها حصة في ماء بئرهم لا يشاركها فيها أحد وقبلوا ذلك الشرط الذي أدى إلى عدم قيامهم بما تعهدوا به وقتلهم الناقة فغضب عليهم الله ﷻ فأهلكهم.

ولا تدل على شيء أكثر من أن هناك اتفاقًا على القيام بتعهدات تحت شروط معلومة ولا دخل لذلك في مسألة اليوم فنحن لا نعارض في أن يأخذ السودان حصته في الماء بعد أن تستوفي مصر حقوقها المقدسة ويكون ذلك برضاء الأمة المصرية صاحبة الحق لأسبقيتها في الإحياء"[1].

(١) انتهى كلام إبراهيم زكي في الرد على مستر كوري.

رأي الشيخ محمد حسنين مخلوف

لم تكن مسألة استشارة علماء الدين الإسلامي في موضوع تقسيم مياه النيل وإنشاء سدود خارج مصر أمرًا مطروحًا لدى لجنة المهندسين الوطنيين؛ فقد ذكر عبد الله باشا وهبي في رسالة منه إلى الشيخ محمد حسنين مخلوف أن اللجنة قد حرصت على التصدي لهذه المشروعات ببيان أخطائها من النواحي الفنية وأضرارها الاقتصادية، وأخطارها السياسية والعسكرية – في الحال والمستقبل – على مصر وشعبها، ورأت عدم الرجوع إلى علماء الدين الإسلامي أو غيرهم، وذلك حتى لا توصف اللجنة بالتعصب، وأنها تريد أن تمنع الخير عن غير المصريين من أهالي وادي النيل وتمنعهم من الاستفادة من مياهه. إلا أن لجوء المستر كوري لبعض العلماء، واستناده على آرائهم وتفسيراتهم غير الصحيحة لبعض الآيات القرآنية في الترويج لمشروعات الري في السودان؛ ما دفع اللجنة للبحث عن رأي علماء مصر من الأزهريين الثقات، ولتكتمل الصورة بعد الجهود التي بذلتها اللجنة في إبطال الحجج التي رددتها اللجان التي دافعت عن هذه المشروعات بجميع الوسائل الفنية والقانونية، وكان من آخرها بيان موقف القانون الفرنسي منها؛ فأصبح من الأهمية بمكان بيان رأي الشريعة الإسلامية[١].

ومما لا شك فيه أن اختيار اللجنة للشيخ مخلوف كان تقديرًا لمكانته بين علماء عصره، ولما له من إنتاج فكري في كثير من النوازل والقضايا المستجدة على المجتمع[٢]، كما أنه لم يكن يتولى أي منصب رسمي – باستثناء

(١) محمد حسنين مخلوف، الجواب النبيل، ص ٢٦، ٢٧.

(٢) للمزيد عن مؤلفات الشيخ محمد حسنين مخلوف ينظر: محمد علي مخلوف، تاريخ بني عدي، ج ٣، ص ٢٤٧– ٢٦١؛ محمد بن محمد المراغي الجرجاوي، شذى العرف الندي في ذكر تراجم علماء بني عدي، ص ٤٥؛ عبد المنعم عبد الرحمن عبد المجيد العدوي، الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي وجهوده في إصلاح الأزهر الشريف، ص ٢٦ – ٣١.

عضويته في هيئة كبار العلماء- مما يجعله مستقلًا ويزيل أي حرج عنه، وربما كان هذا هو الدافع أيضًا لعدم لجوء اللجنة إلى استشارة الأزهر أو مفتي مصر باعتبارهما المؤسستين الرسميتين.

ومن الأهمية بمكان أن نشير هنا إلى أن اتجاه اللجنة لاستشارة الشيخ مخلوف رغم عدم إلزام رأيه لأي دولة من دول حوض النيل إنما كان ردًا على ما قام به كوري من الاستعانة بآراء بعض العلماء المؤيدين للأهداف الإنجليزية، كما أن تجاهل الحكومة المصرية والبريطانية لرأي الشيخ مخلوف ومن قبله آراء المهندسين الوطنيين لا يعني بالضرورة صحة موقفها بل يؤكد على تصميم بريطانيا على تنفيذ المشروعات ما دامت تتفق ومصالحها الخاصة.

على أية حال ففي شوال ١٣٣٨هـ/ يونيو ١٩٢٠م توجهت لجنة المهندسين الوطنيين ممثلة في رئيسها عبد الله باشا وهبي إلى الشيخ محمد حسنين مخلوف بسؤال تطلب فيه الرأي الشرعي في مشروعات الري المقترحة في السودان، وقد تضمن السؤال الآيات التي استدل بها العلماء الذي استند على آرائهم المستر كوري في تقرير موقفه من المشروعات، وهذه صورة السؤال الموجه إلى الشيخ محمد حسنين مخلوف: "ما قولكم في نهر عظيم يخترق أرضًا في بلاد إسلامية وإقليم واحد، ويصب في أعاليه نهر آخر ذو (طمي) بحيث إذا لم يصب فيه لا ينتفع بمائه على الوجه المطلوب، فأراد قوم أن يحدثوا بأعالي هذا النهر (العظيم) قبل مصب ذي الغرين[١] وبعده وبنفس ذي الغرين سدودًا وخزانات وقناطر متعددة لإحياء أراضٍ (ميتة) موجودة بأعلاه مساحتها تقرب من مساحة الأراضي الموجودة بأسفله التي تُسْقَى من هذا النهر من قديم الزمان مع العلم بأن في تلك الأراضي ما هو محتاج

(١) الغرين: في لسان العرب "ما بقي في أَسفل الحوض والغدير من الماء أَو الطين .. وقال ثعلب: الغِرْيَنُ ما يبقى من الماء في الحوض والغدير الذي تُبْقى فيه الدَّعاميصُ لا يُقْدَرُ على شربه، وقيل: هو الطين الذي يبقى هنالك، وقيل: الغِرْيَنُ، مثل الدِّرْهِمِ، الطين الذي يحمله السيل فيبقى على وجه الأَرض رطباً أَو يابساً، وكذلك الغِرْيَل وهو مبدل منه، وقال يعقوب: قال الأَصمعي الغِرْيَنُ أَن يجيء السَّيلُ فَيَثْبُتَ على الأَرض، فإِذا جَفَّ رأَيت الطين رقيقاً على وجه الأَرض قد تشَقَّقَ"، وفي الصحاح: الطين الذي يحمله السيل فيبقى على وجه الأرض، رطباً أو يابسًا. ابن منظور، لسان العرب، ٣١٢/١٣؛ الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ٢١٧٣/٦.

إلى الإحياء وأن سده من ذي الغرين على الخصوص ما يقلل أهمية الانتفاع بماء النهر (المذكور) لاختصاصه بوجود الطمي فيه الذي هو مادة الحياة وسر الإنبات، فهل يجوز (إحداث تلك السدود) شرعًا، وهل للإمام أو غيره الحق في أن يأذن (أحدًا) في مثل هذا التصرف أو يتوقف على رضا أهالي الإقليم القاطنين ببلاده. وهل آية صالح عليه السلام المشار إليها في سورة الشعراء بقوله تعالى: ﴿قَالَ هَٰذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ﴾[١]، وفي سورة القمر بقوله تعالى: ﴿وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُحْتَضَرٌ﴾[٢]. يصح أن يؤخذ منها حكم مثل هذا التصرف (في النهر العام) بحيث يستدل بها على جواز إحداث هذه السدود، ووضع خزانات على النهر المذكور من جهات عديدة وقسمة مائه بين أهالي الإقليم وغيرهم ممن يريدون إحياء الأراضي الموأ إليها. كما استدل به بعضهم على ذلك، أو هي واردة في ماء بئر مملوكة لمخصوص أو متصدق بها على قوم مخصوصين قسَّم المالك أو المتصدق شربها بين الناقة وبين آل ثمود بدون سد ولا تغيير في عين البئر، وهل الماء الوارد في قوله . عليه الصلاة والسلام .: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: الْمَاءِ وَالْكَلَإِ وَالنَّارِ [٣]» كما رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس بهذا اللفظ عامٌّ في كل ماء وعلى أي وجه كان الانتفاع به، ولو بمثل هذا التصرف المذكور كما استدل به وبالآيتين قبله بعض الناس. وهل الحكم في الحديث منوط بعنوان المسلمين ومواطنيهم، أو العنوان أغلبي نظرًا إلى أن الماء المتحدث عنه كان في بلاد إسلامية؟[٤].

ملخص رأي الشيخ محمد حسنين مخلوف:

وضع الشيخ مخلوف رسالة كبيرة أجاب فيها بالتفصيل على هذا السؤال، وذلك في ضوء التقارير المقدمة له من لجنة المهندسين الوطنيين، والمقترح

---

(١) الشعراء: من الآية ١٥٥.

(٢) القمر: الآية ٢٨.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث رقم ٢٣٠٨٢) وبرقم (٢٣١٣٢) باختلاف يسير، وأبو داوود في سننه (حديث رقم ٣٤٧٧)، وابن ماجة في مسنده (حديث رقم ٢٤٧٢).

(٤) محمد حسنين مخلوف، الجواب النبيل، ص ٢.

الذي أعده المستر كوري دفاعًا عن وجهة نظره في تأييد مشروعات الري، والذي اعتمد فيه بصورة رئيسة على آراء علماء يقيمون في بريطانيا، هذا إلى جانب ما قرأه عن هذه المشروعات من مصادر متنوعة تمثل جميع الآراء المؤيدة للمشروعات والمعارضة لها.

وقد تناول الشيخ مخلوف في رسالته موقف التشريع الإسلامي من ملكية الأنهار ومجاري المياه، والموقف من أي عمل قد يقوم به الأفراد والحكومات من شأنه أن يؤثر في جريانها أو يعطل سريانها، أو يعطل منفعتها، أو يقلل فائدتها، كما تناول آراء العلماء في قسمة مياه الأنهار بصفة عامة، وحكم إقامة سدود أو خزانات أو أعمال عليها، وكل عمل من شأنه أن يؤثر في حصص المشتركين في مياهها، مع وضع ترتيب للحقوق المتعلقة بحيازة مياهها، وحق المقيمين على ضفافها في إحياء الأراضي الموات حولها، والضوابط التي تكفل لهم هذا الحق، وعلى رأسها عدم الإضرار بحقوق الأسبق إحياءً ، وهو ما يعتبر انتصارًا من التشريع الإسلامي لما يطلق عليه (الحقوق التاريخية) لمصر في مياه النيل .

ويمكن أن نوجز أهم القواعد والمبادئ التي تضمنتها إجابة الشيخ مخلوف فيما يلي:

- عدم جواز إحداث السدود والخزانات المقترحة على نهر النيل، وليس من حق الإمام الحاكم – ولو أيده بعض العامة[١] – أن يأذن ببنائها أو يسمح به؛ لأن الشريعة الإسلامية قضت بمنع التعرض للأنهار العامة والتصرف فيها، بما يخرجها عن إباحتها المطلقة ويجعلها

(١) يقول الشيخ مخلوف: ".. وهل للإمام، أو غيره الحق في أن يأذن إلى آخره» فقد علمت أنه لا حق للإمام ولا لأحد أن يأذن في سكر النهر الأعظم على الوجه المومئ إليه في السؤال، وأن رضى العامة لا يكفي في جواز سكره وإن كان عدم رضائهم مقتضيًا لمنعه". محمد حسنين مخلوف، الجواب النبيل، ص ١٥.

تحت سلطة خاصة، وقد تستخدم هذه المشروعات لمناوأة مصر إذا رأت الدولة التي تقام بها السدود ذلك.

- منعت الشريعة الإسلامية التعرض لمياه نهر النيل بما يخرجه عن إباحته المطلقة، أو يضر بمائه، وجودته، أو تقليل الانتفاع به أو توزيعه على وجه لا يؤمن معه من الضرر المحقق أو المتوقع(١).
- إن التعلل بأن الغرض من هذه المشروعات صرف الزائد من الماء عن حاجة من بأسفل وادي النيل (مصر) مردود بأن ذلك ليس أمرًا مضبوطًا ولا مأمونًا في أيدي القابضين على زمامه – يقصد الاحتلال البريطاني – ولا مأمونًا في الحال ولا في المآل، وأن إنشاء أي مشروعات في بلاد أخرى يشترط معه ألا يضر ذلك بحقوق المصريين أو يسبب لهم أي ضرر، وهو ما عبر عنه بقوله: "وحق الاشتراك في الماء العام، على فرض ثبوته لهذا الغرض إنما يستعمل عند الحاجة وعدم الضرر كما إذا كان لسقي أرض مملوكة للزرع أو غرث الشجر، أو لسقي حيوان آدمي أو غيره؛ خشية الضرر بمنعه وكإحياء موات لمنفعة مشروعة عامة، أو لمنفعة مسلم أو ذمي أذنه الإمام بشرط أن لا يضر بغيره.." (٢).
- عرض الشيخ مخلوف لآراء الفقهاء من مختلف المذاهب في المسائل المتعلقة بمياه الأنهار والآبار وغيرهما من مصادر المياه، وبين آراء العلماء في ملكيتها وحيازتها وأوجه الانتفاع بها، وما ينطبق على مياه الأنهار من أنواع الشركات في الفقه الإسلامي، والضوابط التي وضعتها الشريعة الإسلامية لاستخدام أحد الشركاء لحقوقه فيها.

(١) المصدر السابق، ص٣، ٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٣.

- عرض لشيخ لتحريم الشريعة الإسلامية لأي عمل هندسي أو إنشائي من شأنه أن يخرج مجرى نهر النيل عن وضعه الأصلي ويصل به إلى درجة التحجير والعنت والإضرار بمصالح وحياة المصريين باعتبارهم الأسبق إحياءً. ومن ثم فإن إقرار إنشاء أي مشروعات جديدة يلزم معه ألا يلحق بهم أي ضررًا في الحال أو المآل(١).
- وفيما يخص الاستشهاد بقصة ناقة صالح عليه السلام في قسمة مياه الآبار واتخاذها دليلًا ومقياسًا يعمل به في تقسيم مياه النيل، ويمنح سلطة الاحتلال الحق في إقامة مشروعات لتقسيم المياه بين مصر والسودان؛ فقد عرض الشيخ مخلوف لهذه القصة وتفسير العلماء لها في جميع المواضع التي وردت فبها في القرآن الكريم، وبعد عرضه لآراء المفسرين خلص أنها لا تنطبق على نهر النيل، وأن القصة لا يستفاد منها التشريع العام بل هي خاصة بحالة معينة قصد منها في المقام الأول الامتثال لأمر الله تعالى، وأخذ العظة والعبرة، يقول الشيخ: "والحاصل: أن شرع أحكام الناقة في آياتها الأربعة أمرًا ونهيًا، أكلًا وشربًا، ليس المقصود منه التشريع العام الذي يصح نظمه في سلك الأدلة الشرعية، كالأمر بالتوحيد، والطاعة لله ولرسوله، والنهي عن عبادة الأوثان، بل المقصود منه، إدخال ثمود في مبادئ العذاب الموعود به المترتب على سوء صنيعهم وإظهار فساد استعدادهم في أجلى مظاهره .. وإذا كانت الآية موضوعها ومساقها كما ذكرنا، فلا معنى لنظمها في مسلك الأدلة الشرعية على تقسيم المياه، وشرعة ذلك فضلًا عن اتخاذها دليلًا على قسمة الماء مع التصرف في النهر العام بالسدود والخزانات المشار إليها في السؤال"(٢).

(١) المصدر السابق، ص ٤، ٥.

(٢) المصدر السابق، ص ١٥ – ٢١.

- تناول الشيخ أنواع القسمة في الشريعة الإسلامية، وهي: قسمة قرعة وقسمة مراضاة، وقسمة مهايأة، وهي نوعان: مهايأة بالزمان ومهيأة بالمكان، وبين أنها جميعًا لا ينطبق على مياه نهر النيل، فقال: "...أما إذا كانت البئر غير مملوكة لأحد، فهذه ينتفع بها كل واحد من الواردين والمترددين كل بقدر حاجته بدون حصر ولا مهايأة، وإذا اجتمع عليها مستحقون في وقت واحد، وتنازعوا في الشرب والسقي فترتيبهم كما تقدم، بدون قسمة ولا مهايأة. ومسألة النهر العام من هذا القبيل فإن مجراه وماءه ليس مملوكًا لأحد، بل هو لكل من أراد الانتفاع به فله أن ينتفع به بشرط ألا يضر بغيره، وإذا اجتمع عليه مستحقون، كأهل الأعلى وأهل الأسفل، واحتاجوا في سقي أرضهم وزرعهم إلى طريقة يتوصلون بها إلى الانتفاع بمائه، ولا يمكنهم عمل هذه الطريقة فيما بينهم فعلى الحاكم الذي له ولاية استيفاء الحقوق العامة .. أن يتولى عمل هذه الطريقة من بيت مال من لهم هذا الحق العام؛ ليتمكنوا من الانتفاع به، كل بقدر حاجته بشرط أن لا يحدث بالنهر ما يضر به أو يخرجه عن وضعه الطبيعي، وليس ذلك من القسمة في شيء، لا قرعة ولا مراضاة، ولا مهايأة بالزمان أو المكان، كما هو ظاهر، بل هو نحو من التوزيع قضت به المصلحة العامة، وأشارت السُّنَّة إلى طريقه كما تقدم، وبالضرورة هذه الطريقة قد تحتاج إلى أعمال صناعية تختلف باختلاف الزمان والمكان، وحاجة أهل كل جهة، والضابط في قدر المرخص فيه من تلك الأعمال ما تقدم، وإن شئت سميت مثل هذه قسمة، فليست أحد أنواع القسمة الثلاثة"[1].

(١) المصدر السابق، ص ٢٢ – ٢٦.

آثار بناء خزان جبل الأولياء:

من الأهمية بمكان أن نتناول في ختام هذا البحث وبعد عرض لآراء المهندسين وعلماء الدين في مسألة بناء خزان جبل الأولياء أن نشير إلى ما يلي:

- اختلاف وجهتي النظر الإنجليزية ومؤيديها ولجنة المهندسين الوطنيين إزاء مشروع خزان جبل الأولياء ومشروعات الري بصف عامة، حيث إن بريطانيا ركزت أهدافها على المنافع الاقتصادية التي ستحققها من بناء الخزان، سواء في مصر أو السودان، ولو أدى ذلك إلى إنكار حقوق مصر التاريخية في مياه النيل، وانتزاع سلطة توزيع المياه بين مصر والسودان، وهي السلطة التي حاول كوري التدليس على المصريين بإظهار أنها (سلطة أبوية) وأنها تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وفي المقابل كانت نظرة لجنة المهندسين الوطنيين برفض أي مشروعات للري خارج مصر رفضًا للمزاعم البريطانية، وتمسكًا بحقوق مصر التاريخية، ورغبة منها في تجنيب مصر أي أخطار في المستقبل قد تترتب على إنشاء خزانات على نهر النيل خارج الحدود المصرية. خاصة وأن اول من حذر من خطر هذه المشروعات كانا من المهندسين الإنجليز وهما السير ويليم ويلكوكس William Willcocks والكولونيل كندي Colonel Kendi . كما أن اللجنة لم تكن تعارض تنفيذ أي مشروعات لتحسين الاستفادة من مياه النيل، على أن تكون هذه المشروعات داخل الأراضي المصرية وتحت سيطرة حكومتها المستقلة.
- إن فوائد خزان جبل الأولياء بعد إنشائه لم يمكن التحقق منها بصورة مؤكدة، أو على الأقل لم تتحقق النتائج المرجوة مقارنة بالتكاليف التي تحملتها مصر في إنشائه، وفي ذلك يقول أحد الباحثين: " .. وتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد مرجع أو مصدر تحدث عن زيادة رقعة

الأراضي الزراعية في مصر يسند ذلك الإنجاز إلى خزان جبل الأولياء بصورة منفردة، وإنما تحدثوا عن أثر واضح ترتب على كل من خزان جبل الأولياء وخزان أسوان بعد تعليته الثانية عام ١٩٣٣م.."[١]. كما أن إقدام الحكومة المصرية على التنازل عن الخزان للحكومة السودانية لعدم فائدته لمصر بعد إنشاء السد العالي يؤكد وجهة نظر لجنة المهندسين الوطنيين وغيرهم المعارضين للمشروع الذين كاموا يرون أن من الأفضل إقامة مشروعات لتخزين المياه في مصر وتحت سيطرتها الكاملة.

(١) عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان، ص ٢٨٩، ٢٩٠.

الملاحق

ملحق (١)

مقترح المستر كوري لقسمة مياه النيل بين مصر والسودان

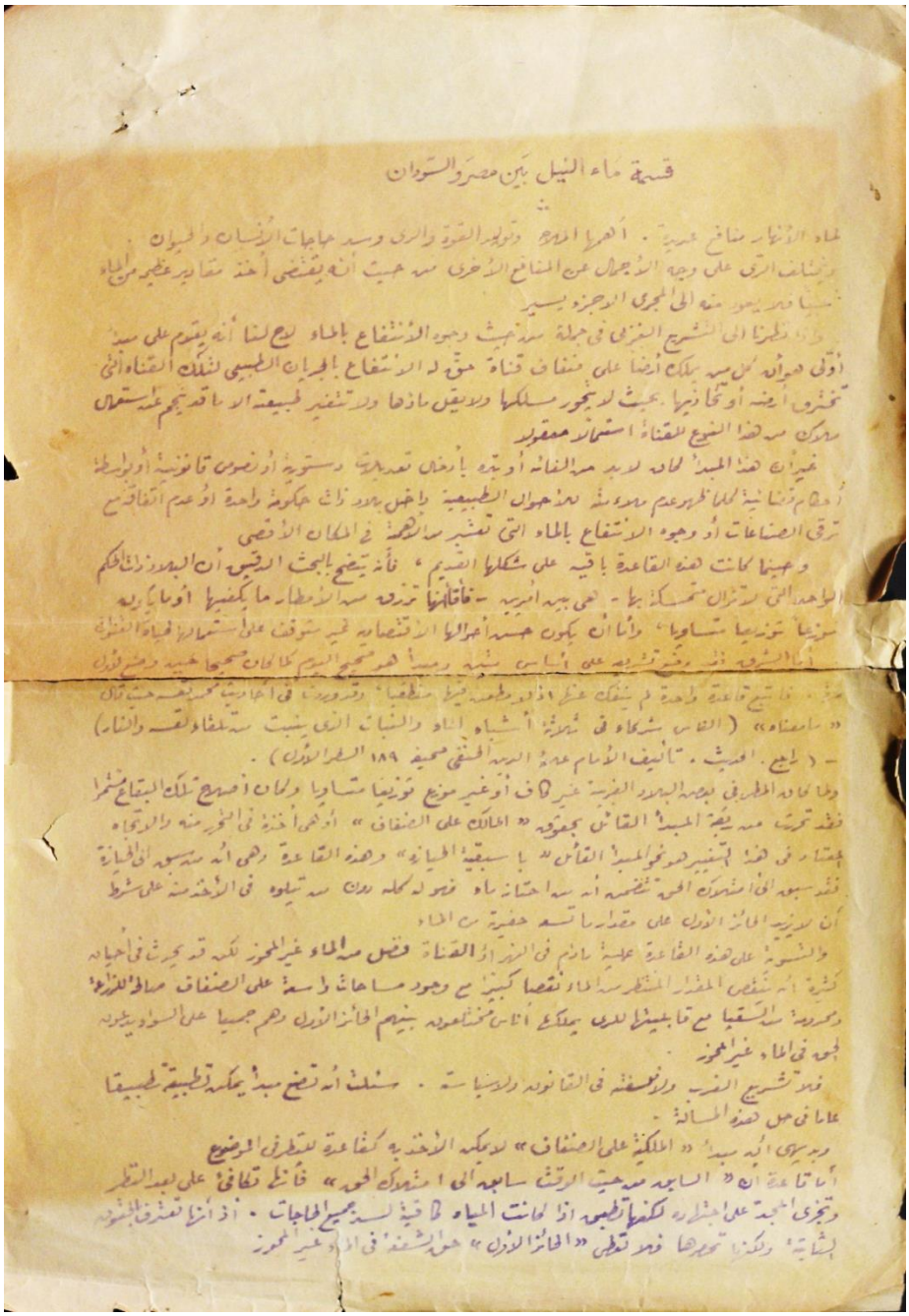

قسمة ماء النيل بين مصر والسودان

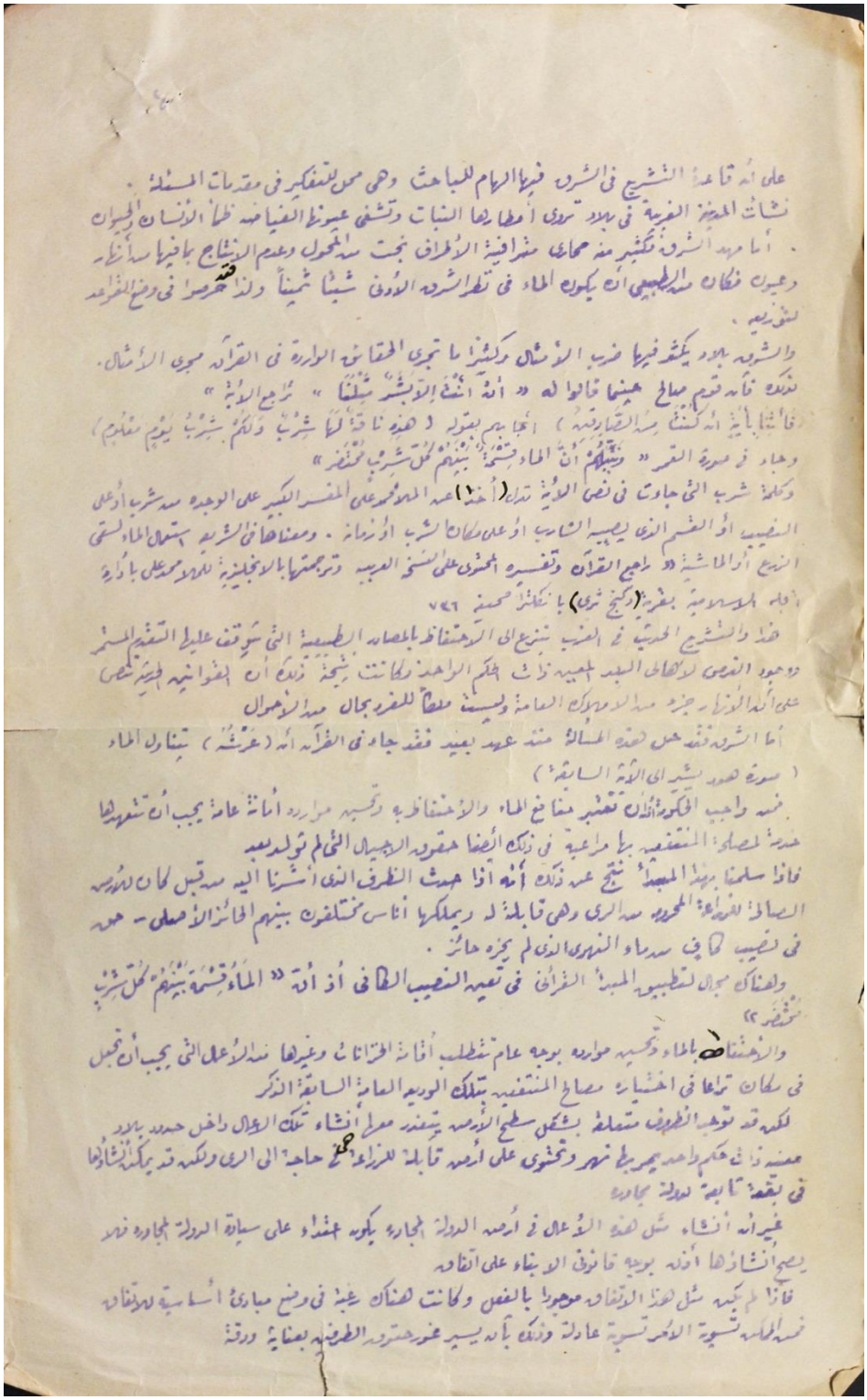

على أن قاعدة الشريعة في الشرب فيها الزام للباحث وهي معين للتفكير في مقدمات المسألة.
نشأت المدنية الغربية في بلاد ترى أمطارها السنة وتشفي عيونها الفياضة ظمأ الإنسان والحيوان. أما مورد الشرب فكثير منه مجاري مشرفة الأطراف نبعت من سهول وعرض الينابيع بافرة من سفوح وعيون فكان من الطبيعي أن يكون الماء في تلك الشرعة الأولى شيئاً ثميناً ولذا حرصوا في وضع القواعد لتنظيمه.

والشريعة بلاد يكثر فيها ضرب الأمثال وكثيراً ما تجري الحقائق الوارثة في القرآنه مجرى الأمثال. لذلك فإنه قسم صالح حينما قالوا له « أنه أنثى الناقة شِرْبٌ » (راجع الآية ٢٨ فأتيناه بأنه أنه كنتم بين الحضارة) أجابهم بقوله (هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم) وجاء في سورة القمر « ونبئهم أن الماء قسمة بينهم كل شرب محتضر »

وكلمة شرب التي جاءت في نص الآية تدل (أحمد) عند المرحوم على المفسر الكبير على الوجه من شرب أو على النصيب أو القسم الذي يصيبه الشارب أو على مكان الشرب أو زمانه. ومعناها في الشريعة استعمال الماء لسقي الزرع أو الماشية « راجع القرآن وتفسيره المحشى على النسخ العربية وترجمتها بالانجليزية للمرحوم محمد علي بادشاه الهندوسية بغرة (كنج ثرن) بانكلترا سنة ١٩٤٦

هذا والشريعة الحديثة قد ذهب بنزع الى الاحتفاظ بالمصالح الخصوصية التي توقف عليها التقدم المنشود وجهود الفرد لاكتساب السبق لجميع ذلك الحكم الواحد وكانت نتيجة ذلك أن الفوائد الجمة تحصل على أيدي الوزراء جزء من الموارد العامة وليست ملكاً للفرد بحال من الأحوال

أما الشريعة فقد حلت هذه المسألة منذ عهد بعيد فقد جاء في القرآنه أنه (عرشه) تناول الماء (صورة تشير الى الآية السابقة)

فمن واجب الحكومة أن تعتبر منابع الماء والاحتفاظ به وتحسين موارده أمانة عامة يجب أن تشعر بها عدة لمصالح المنتفعة بها مراعية في ذلك أيضاً حقوق الأجيال التي لم تولد بعد

فاذا سلمنا بهذا المبدأ نتج عن ذلك أنه اذا حدث الظرف الذي أشرنا اليه من قبل كان للمورد الصالح للزراعة المجاور من الرى وهي قابلة لريها أناس مختلفون بينهم الحائز الأصلي - حق في نصيب كافي من مياه النهر الذي لم يجزه حائز.

وهناك مجال لتطبيق المبدأ القرآني في تعيين النصيب الكافي أو أنه « الماء قسمة بينهم كل شرب محتضر »

والاحتفاظ بالماء وتحسين موارده بوجه عام تتطلب أمانة القرآنات وغيرها من الأعمال التي يجب أن تجعل في كل تراع في اختصاص مصالح المنتفعين تلك الموارد العامة السابقة الذكر

لكنه قد توجد الظروف متعلقة بشكل سطح الأرض يتعذر معها انشاء تلك الأعمال داخل حدود بلد معين ذات حكم واحد يمر به نهر وتحتوي على أرض قابلة للزراعة في حاجة الى الري ولكنه قد يمكن انشاؤها في بقعة تابعة لدولة مجاورة

غير أنه أثناء مثل هذه الأعمال في أرض الدولة المجاورة يكون معتمداً على سيادة الدولة المجاورة فهل يصح انشاؤها أو أنه يوجد ما يوقف الا بناء على اتفاق

فاذا لم يكن مثل هذا الاتفاق موجوداً بالفعل وكانت هناك رغبة في وضع مبادئ أساسية لاتفاق فمن المناسب تسوية الأمر تسوية عادلة وذلك بأن يسير مع حقوق الطرفين بعناية وروية

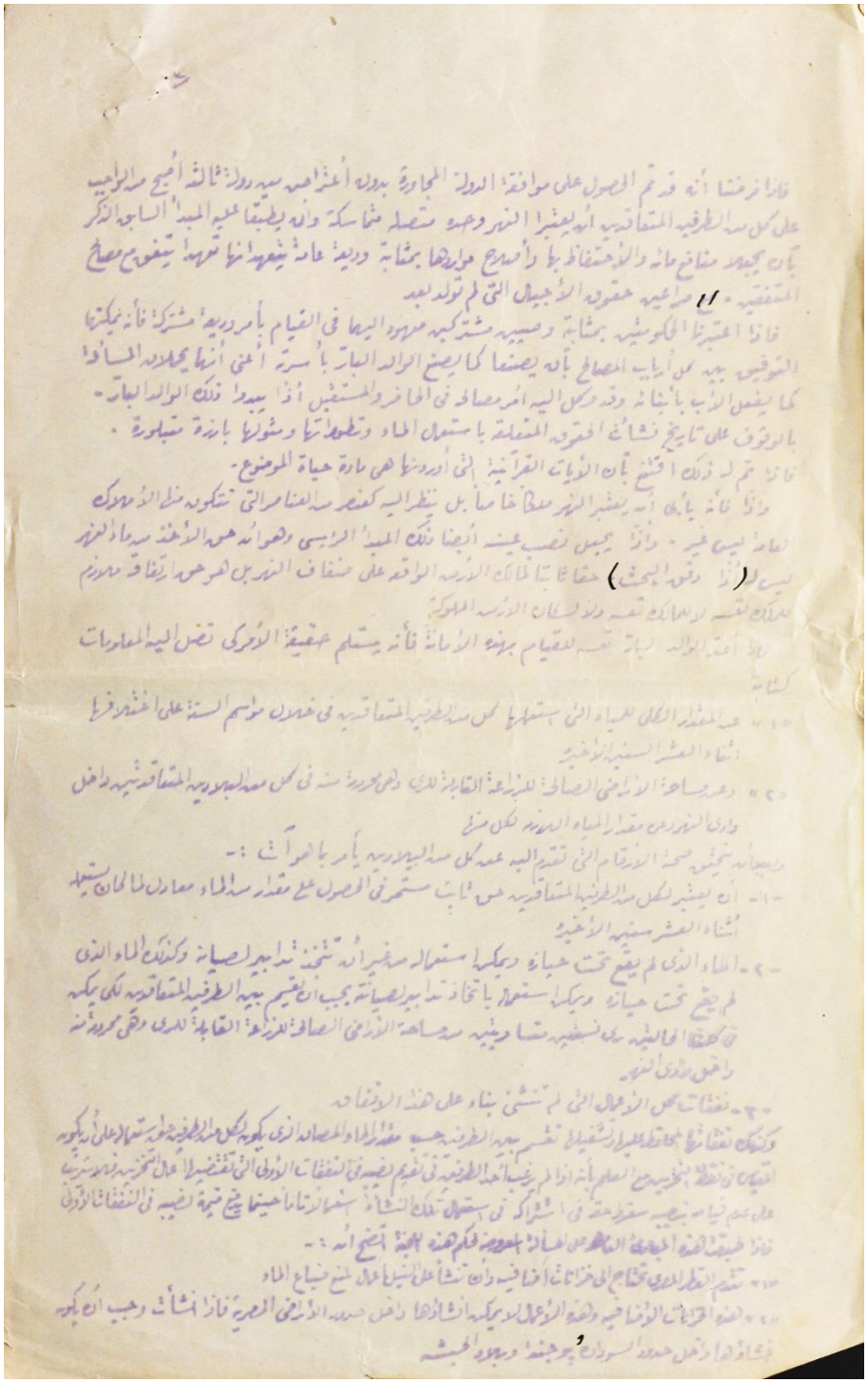

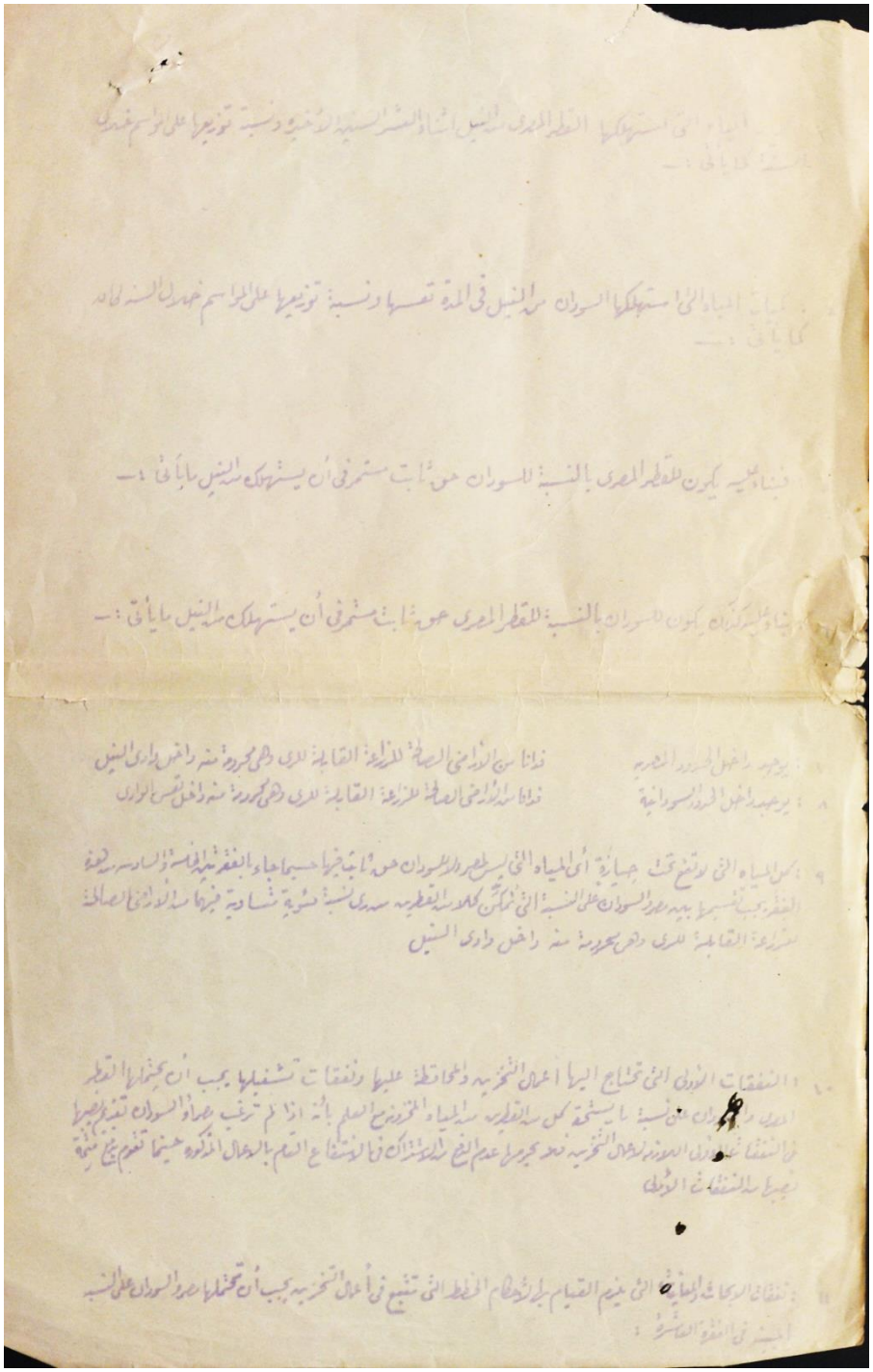

ملحق (٢)

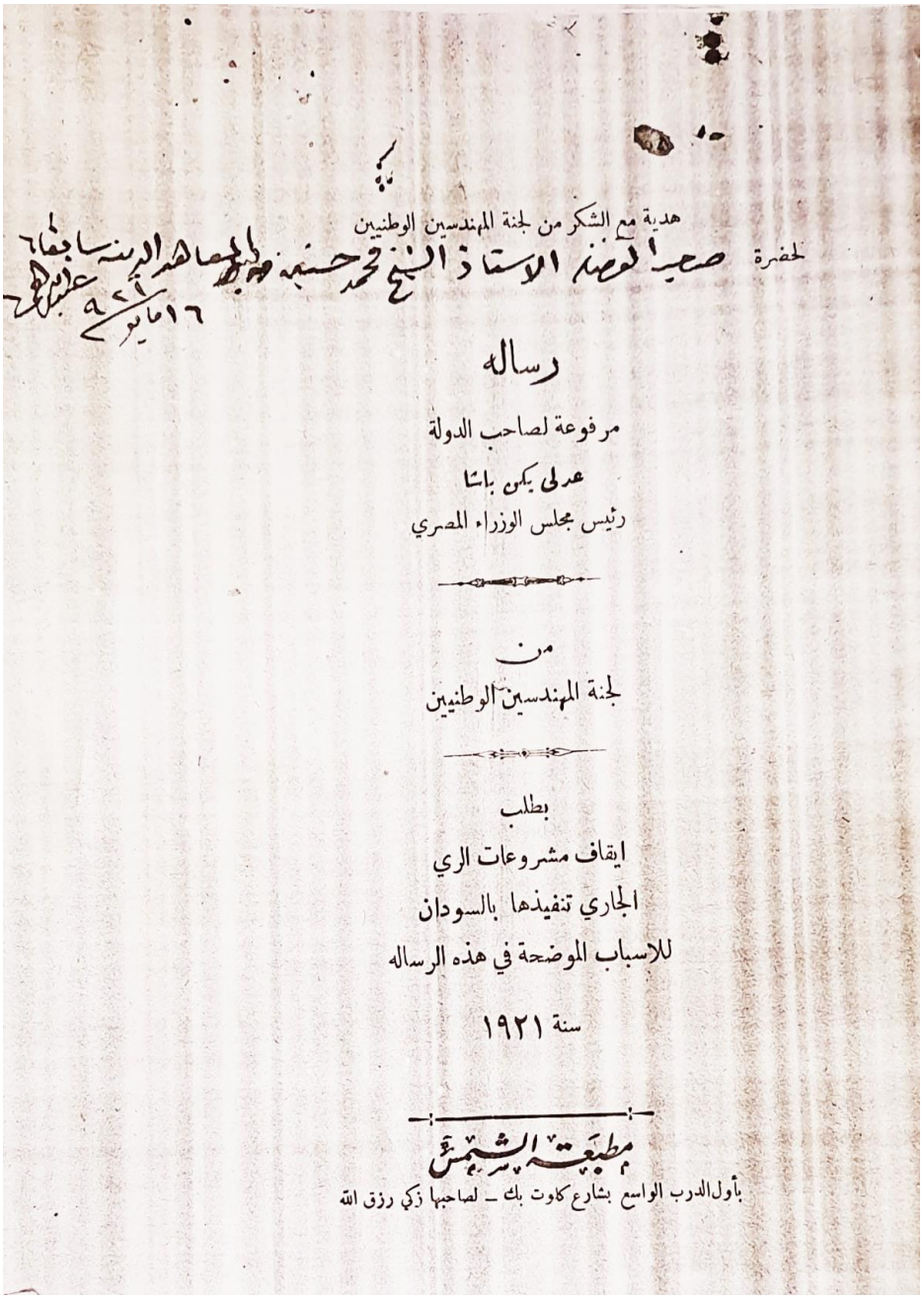
هدية مع الشكر من لجنة المهندسين الوطنيين

لحضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ محمد حسنين مخلوف المحاضر الآن بالمدينة سابقاً

١٦ مايو ٢٧

رساله

مرفوعة لصاحب الدولة

عدلي يكن باشا

رئيس مجلس الوزراء المصري

من

لجنة المهندسين الوطنيين

بطلب

ايقاف مشروعات الري

الجاري تنفيذها بالسودان

للاسباب الموضحة في هذه الرساله

سنة ١٩٢١

مطبعة الشمس

بأول الدرب الواسع بشارع كاوت بك – لصاحبها زكي رزق الله

غلاف رسالة لجنة المهندسين الوطنيين إلى الشيخ محمد حسنين مخلوف

ملحق (٣)

من إجابة الشيخ محمد حسنين مخلوف على لجنة المهندسين الوطنيين

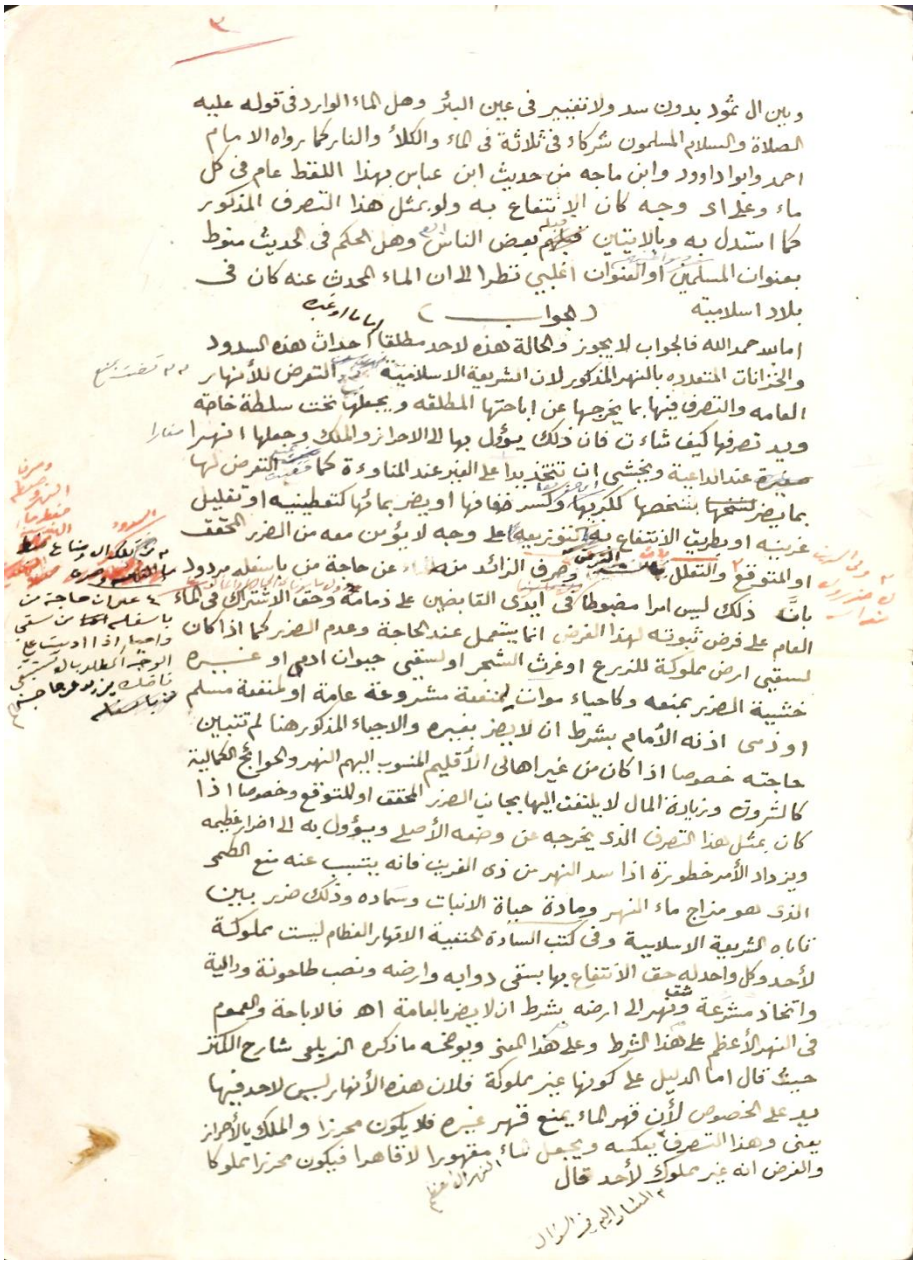

وبين ال ثمود بدون سد ولا تنقير في عين البئر وهل الماء الوارد في قوله عليه الصلاة والسلام المسلمون شركاء في ثلاثة في الماء والكلأ والنار كما رواه الامام احمد وابو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس بهذا اللفظ عام في كل ماء وعلى اي وجه كان ايانتفاع به ولو بمثل هذا التصرف المذكور كما استدل به وبالاثنين بعضهم وهل الحكم في الحديث منوط بعنوان المسلمين او العنوان الغلبي نظرا لان الماء المحدث عنه كان في بلاد اسلامية

الجواب

اما بعد حمد الله فالجواب لا يجوز ولا حالة هذه لاحد مطلقا احداث هذه السدود والخزانات المتعدده بالنهر المذكور لان الشريعة الاسلامية التعرض للأنهار العامه والتصرف فيها بما يخرجها عن اباحتها المطلقه ويجعلها تحت سلطة خاصة ويد تصرفها كيف شاءت فان ذلك يؤول بها الاحتكار والملك وجعلها انهرا صغيرة عند اداعية ويخشى ان تتخذ يدا على البئر عند المناوءة كما التعرض لها بما يضر بشخصها بشخصها للخرب وكسر ضفافها او يضر بما فوقها لتعطيبه او تقليل غربه او بطرق الانتفاع به او تنويعه على وجه لا يؤمن معه من الضرر المحقق او المتوقع والتعلل بان ذلك ليس امرا مضبوطا في ايدي القابضين على ذمامه وحق الاشتراك في الماء العام على فرض ثبوته لهذا الغرض انما يشتغل عند الحاجة وعدم الضرر كما اذا كان لبستي ارض مملوكة للزرع او غرس الشجر او لسقي حيوان ادمي او غير خشية الضرر بمنعه وكاحياء موات لمنفعة مشروعة عامة او لمنفعة مسلم او ذمي اذنه الامام بشرط ان لا يضر بغيره والاحياء المذكور هنا لم تتبين حاجته خصوصا اذا كان من غير اهالي الاقليم المنسوب اليهم النهر والحوائج المحالية كالثروت وزيادة المال لا يلتفت اليها بجانب الضرر المحقق او المتوقع وخصوصا اذا كان بمثل هذا التصرف الذي يخرجه عن وضعه الأصلي ويؤول به الى اضرار عظيمه ويزداد الأمر خطورة اذا سد النهر من ذوي الغرض فانه يتسبب عنه منع الطمي الذي هو مزاج ماء النهر ومادة حياة النبات وسماده وذلك ضرر بين نابه الشريعة الاسلامية وفي كتب السادة الحنفية الاقوار العظام ليست مملوكة لأحد وكل واحد له حق الانتفاع بها بسقي دوابه وارضه ونصب طاحونة وداليه واتخاذ مشرعة وشق نهر الى ارضه بشرط ان لا يضر بالعامة اهـ فالاباحة والعموم في النهر الأعظم على هذا الشرط وعلى هذا المعنى ويوضحه ما ذكره الزيلعي شارح الكنز حيث قال اما الدليل على كونها غير مملوكة فلان هذه الأنهار ليس لاحد فيها يد على الخصوص لأن قهر الماء يمنع قهر غيره فلا يكون محرزا والملك بالاحراز يعني وهذا التصرف يمكنه ويجعل شيئا مقهورا لا قاهرا فيكون محرزا مملوكا والغرض انه غير مملوك لأحد قال

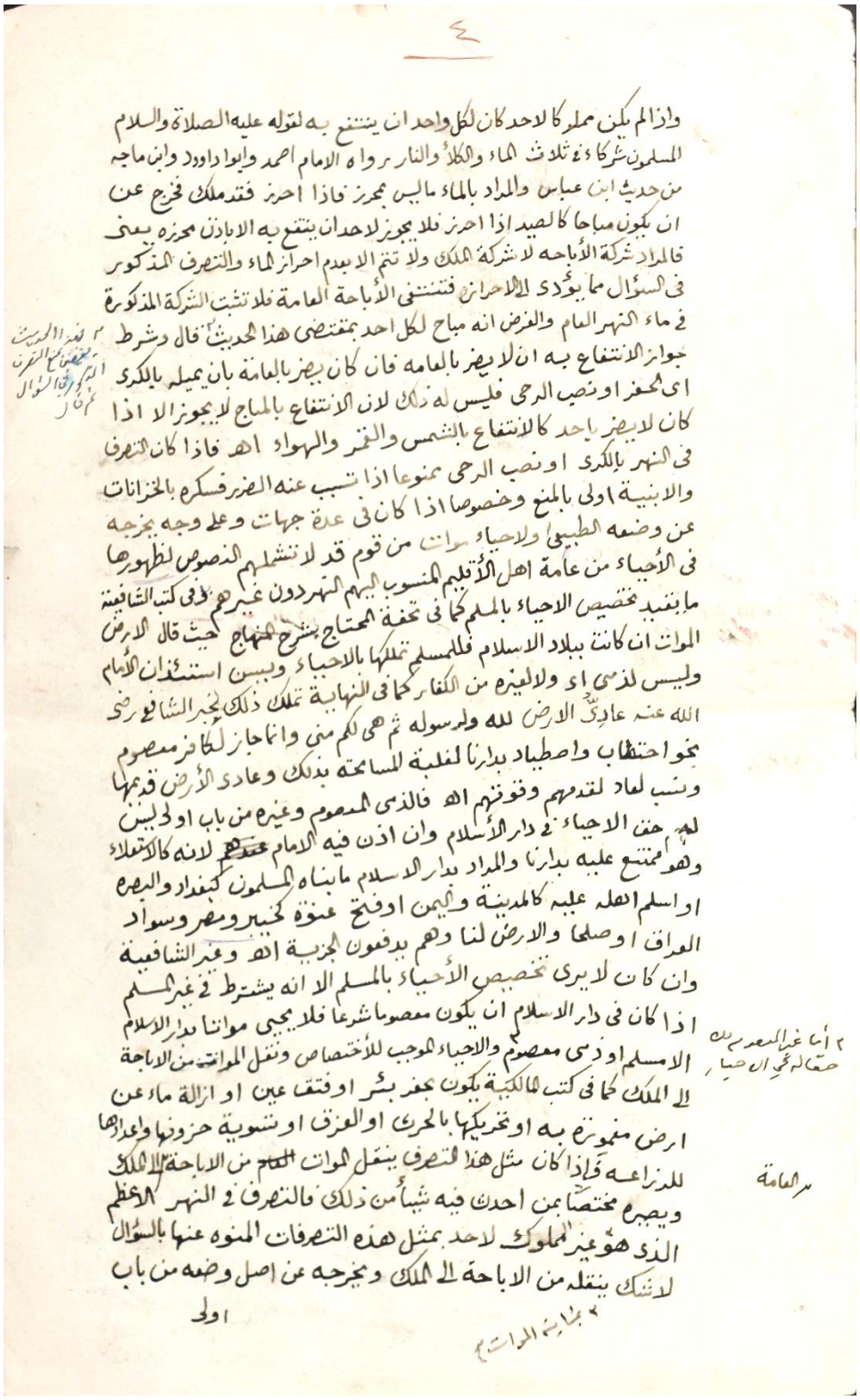

وإذا لم يكن مملوكا لاحد كان لكل واحد ان ينتفع به لقوله عليه الصلاة والسلام المسلمون شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار رواه الامام احمد وابو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس والمراد بالماء ما ليس بمحرز فاذا احرز فقد ملك فخرج عن ان يكون مباحا كالصيد اذا احرز فلا يجوز لاحد ان ينتفع به الا باذن محرزه يعني فالمراد شركة الاباحة لا شركة الملك ولا تتم الا بعدم احراز الماء والتصرف المذكور في السؤال مما يؤدي الى الاحراز فتنتفي الاباحة العامة فلا تثبت الشركة المذكورة في ماء النهر العام والغرض انه مباح لكل احد بمقتضى هذا الحديث قال وشرط جواز الانتفاع به ان لا يضر بالعامة فان كان يضر بالعامة بان يميله بالكرى اي الحفر او نصب الرحى فليس له ذلك لان الانتفاع بالمباح لا يجوز الا اذا كان لا يضر باحد كالانتفاع بالشمس والقمر والهواء اهـ فاذا كان التصرف في النهر بالكرى او نصب الرحى ممنوعا اذا تسبب عنه الضرر فسكر الخزانات والابنية اولى بالمنع وخصوصا اذا كان في عدة جهات وعلى وجه يخرجه عن وضعه الطبيعي والاحياء موات من قوم قد انقرضوا لم تشملهم النصوص لظهورها في الأحياء من عامة اهل الأقليم المنسوب اليهم النهر دون غيرهم وفي كتب الشافعية ما يفيد تخصيص الاحياء بالمسلم كما في تحفة المحتاج بشرح المنهاج حيث قال الارض الموات ان كانت ببلاد الاسلام فللمسلم تملكها بالاحياء وليس استئذان الامام وليس لذمي او لاقليم من الكفار كما في النهاية تملك ذلك لخبر الشافعي رضي الله عنه عادي الارض لله ولرسوله ثم هي لكم مني وانما جاز لكافر معصوم نحو احتطاب واصطياد بدارنا لغلبة المسامحة بذلك وعادي الأرض قديمها وسبب لعاد لقدمهم وقوتهم اهـ فالذمي المعصوم وغيره من باب اولى ليس لهم حق الاحياء في دار الأسلام وان اذن فيه الامام لانه كالاستيلاء وهو ممتنع عليه بدارنا والمراد بدار الاسلام ما بناه المسلمون كبغداد والبصرة او اسلم اهله عليه كالمدينة واليمن او فتح عنوة كخيبر ومصر وسواد العراق او صلحا والارض لنا وهم يدفعون الجزية اهـ وغير الشافعية وان كان لا يرى تخصيص الأحياء بالمسلم الا انه يشترط في غير المسلم اذا كان في دار الاسلام ان يكون معصوما شرعا فلا يحيي مواتا بدار الاسلام الا مسلم او ذمي معصوم والاحياء الموجب للأختصاص وتنقل الموات من الاباحة الى الملك كما في كتب المالكية يكون بحفر بئر او فتق عين او ازالة ماء عن ارض مملوك به او تحريكها بالحرث او الغرق او تسوية حزونها واعدادها للزراعة فاذا كان مثل هذا التصرف ينقل الموات العام من الاباحة الى الملك ويصير مختصا بمن احدث فيه شيأ من ذلك فالتصرف في النهر الاعظم الذي هو غير مملوك لاحد بمثل هذه التصرفات المنوه عنها بالسؤال لا شك ينقله من الاباحة الى الملك ويخرجه عن اصل وضعه من باب اولى

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق غير المنشورة:

١- دار الوثائق القومية بالقاهرة:

- الأزهر:
  - قيد محاضر وجلسات مجلس إدارة الأزهر، كود: ٠٠٢١٤٦- ٥٠٠٤.
  - الصادر، كود ٠٠٠٠٣٧- ٥٠٠٤.
  - قرارات مجلس الأزهر الأعلى، كود ٠٠٣٩٠٥- ٥٠٠٤.
  - الديوان الخديوي، كود ٠٠١٤٢٣- ٠٠٠٤.
- مجلس النظار الوزراء: ملفات رقم:
  - (٠٢٧٦٠٩ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٠٤١٥ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٠٤٢٠ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٢٩٣٥ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٢٩٤٠ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٢٩٤٢ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٤٠٤٩ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٤٠٦٦- ٠٠٧٥).
  - (٠٣٤٠٧١ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٤٠٧٤ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٤٠٨٠ - ٠٠٧٥).
  - (٠٣٤٢٧٦ - ٠٠٧٥).
  - (٠٥٠٩٣١ - ٠٠٧٥).

٢- **الأزهر الشريف:**

- هيئة كبار العلماء، ملف خدمة الشيخ محمد حسنين مخلوف، رقم ١٤٤٨.

٣- **مجموعة وثائق الشيخ حسنين مخلوف المحفوظة بمكتبته في مركز الشيخ صالح الجعفري الإسلامي، بني عدي، أسيوط:** وثائق متعددة بدون رقم.

ثانيًا: الوثائق المنشورة:

- لجنة المهندسين الوطنيين، رسالة مرفوعة لصاحب الدولة عدلي يكن باشا رئيس مجلس الوزراء من لجنة المهندسين الوطنيين بطلب إيقاف مشروعات الري الجاري تنفيذها بالسودان للأسباب الموضحة في هذه الرسالة، مطبعة الشمس، ١٩٢١م.
- لجنة المهندسين الوطنيين، نقد مشروعات النيل المقدم للجنة فحص المشروعات، ١٩٢٠م.
- مجلس الوزراء، الأمانة العامة، تاريخ وأعمال الوزارات المصرية بمناسبة العيد المئوي لمجلس الوزراء ١٨٧٨ – ١٩٧٨.
- مضابط مجلس الشعب: ج ٤٢، ٢٧ أبريل ١٩٧٧م.
- وزارة الأشغال العمومية، تقرير لجنة مشروعات النيل، المطبعة الأميرية بالقاهرة، ١٩٢٠م.

ثالثًا: المخطوطات:

- كوري، قسمة ماء النيل بين مصر والسودان، نسخة مخطوطة ضمن أوراق الشيخ محمد حسنين مخلوف.
- محمد بن محمد المراغي الجرجاوي، شذى العرف الندي في ذكر تراجم علماء بني عدي، مخطوط بدار الكتب المصرية، رقم ٥٨٠١ تاريخ.

- محمد علي مخلوف، تاريخ بني عدي، تراجم علماء بني عدي، مخطوط بمكتبة الشيخ حسنين مخلوف.

رابعًا: الرسائل الجامعية:

- عبد الله محمد صالح محمد، خزان جبل الأولياء بين مصر والسودان دراسة تاريخية وثائقية، دكتوراه غير منشورة، كلية اللغة العربية بأسيوط، قسم التاريخ والحضارة، ٢٠١٠م.

خامسًا: المصادر المطبوعة:

- البهوتي، منصور بن يونس البهوتى الحنبلي، كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- الخرشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي المالكي، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة، بيروت، د.ت.
- ـــــ، حاشية الخرشي على مختصر سيدي خليل ومعه حاشية الشيخ علي العدوي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٢م.
- الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي الحنفي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، الحاشية: لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، ط ١، ١٣١٣هـ.

- ابن شاس، أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، دراسة وتحقيق: حميد بن محمد لحمر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- عليش، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد عليش المالكي، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- عليش، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

سادسًا: المراجع المطبوعة:

- إبراهيم زكى المهندس، مذكرات إبراهيم زكي المهندس، مطبعة مطر، ١٣٣٩هـ.
- ـــــــ، تقرير عن الري الصيفي بالخزانات، مطبعة مصر، ١٣٣٩هـ.
- أحمد زكريا الشلق، الحزب الديمقراطي المصري (١٩١٨– ١٩٢٣) صفحة من تاريخ الأحزاب المصرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م.
- أحمد شفيق باشا، حوليات مصر السياسية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ٢٠١٢م.

- ـــــــــ، مذكراتي في نصف قرن، مطبعة مصر، ط ١، ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م.
- أمين سامي، ملحق تقويم النيل: عن الجسور والقناطر والكباري والخزانات على النيل وفروعه بمصر والسودان من فجر التاريخ إلى الآن، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م.
- آرثر جولد شميت، قاموس تراجم مصر الحديثة: ترجمة وتحقيق: عبد الوهاب بكر، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٣م.
- جمعية النهوض بالدعوة الإسلامية، ترجمة الإمام الحجة الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي المالكي الأزهري، مطبعة المدني، د. ت.
- خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
- زكي مجاهد، الأعلام الشرقية في المائة الرابعة عشرة الهجرية، مكتبة مجاهد بالقاهرة، ١٣٧٩هـ/١٩٥٩م.
- سعد زغلول، مذكرات سعد زغلول، تحقيق: عبد العظيم رمضان، مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧م.
- سميرة بحر، الأقباط في الحياة السياسة المصرية، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٩م.
- عباس محمود العقاد، رجال عرفتهم، دار القلم، بيروت، ٢٠٢٠م.
- عبد العزيز البشري، في المرآة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ٢٠١٣م.
- عبد الله حسين، السودان من التاريخ القديم إلى رحلة البعثة المصرية، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ٢٠١٣م.

- عبد المنعم عبد الرحمن عبد المجيد العدوي، الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي وجهوده في إصلاح الأزهر الشريف، هيئة كبار العلماء، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م.
- علي الدين هلال، تطور النظام السياسي في مصر ١٨٠٥- ٢٠٠٥، ٢٠٠٦م.
- عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٩٥٧م.
- عمر محمد عبد الله الكارب، الجزيرة قصة مشروع ورحلة عمر (مذكرات)، ط ١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- مجمع اللغة العربية، المعجم الكبير، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- محمد حسين هيكل، عشرة أيام في السودان، مطابع جريدة المصري، سلسلة كتب للجميع، د. ت.
- محمد بن محمود البابرتي، العناية شرح الهداية، دار الفكر، د.ت.
- محمد سميح عافية، أيام في السودان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٧م.
- يوسف سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م.
- يونان لبيب رزق، تاريخ الوزارات المصرية ١٨٧٨- ١٩٥٣، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، ١٩٧٥م.

سابعًا: الصحف والدوريات:

- أبو الهول (إلكترونية)، ٢٠١٨م.
- الأهرام: ١٩٢٠،١٩١٥، ١٩٢٦، ١٩٣٦، ١٩٩٥م.
- البلاغ: ١٩٣٢م، ١٩٣٦م.
- الرسالة: ١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤٥م.
- مصر: ١٩١٥م.

- المقتطف: ١٩٢١م.
- المقطم: ١٩١٥، ١٩٢٠، ١٩٣٢م.
- المقطم: ١٩٢٠م.
- المنار: ١٣٢٩هـ/ يونية ١٩١١م، ١٣٤٠هـ/ ١٩٢٢م، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٧م.
- الهلال: ١٩٢٨م.
- الوقائع المصرية: ١٩٤١، ١٩٤٢م.

ثامنًا: المواقع الإلكترونية:

- موقع سودارس (www.sudaress.com).